



الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام 2025

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الثمانون

الملحق رقم 23



الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام 2025



الأمم المتحدة • نيويورك، 2025

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
5	كتاب الإحالة
6	الأول - إنشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها
6	ألف - إنشاء اللجنة الخاصة
8	باء - افتتاح جلسات اللجنة الخاصة في عام 2025 وانتخاب أعضاء المكتب
9	جيم - تنظيم الأعمال
10	دال - جلسات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية
12	هاء - مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
14	واو - النظر في المسائل الأخرى
16	زاي - العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية
16	حاء - استعراض الأعمال
17	طاء - برنامج العمل المقبل والأنشطة المتوخى القيام بها في عام 2026
18	ياء - اختتام دورة عام 2025
19	الثاني - العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار
20	الثالث - نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار
21	الرابع - مسألة إفاد بعثات زائرة وخاصة إلى الأقاليم
22	الخامس - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
23	السادس - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
24	السابع - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
25	الثامن - جبل طارق والصحراء الغربية
25	ألف - جبل طارق
25	باء - الصحراء الغربية

27	التاسع - كاليدونيا الجديدة وبولينيزيا الفرنسية
27	ألف - كاليدونيا الجديدة
27	باء - بولينيزيا الفرنسية
29	العاشر - أنغيلا، وبرمودا، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات
29	ألف - ساموا الأمريكية
29	باء - أنغويلا
29	جيم - برمودا
30	دال - جزر فرجن البريطانية
30	هاء - جزر كايمان
31	واو - غوام
31	زاي - مونتسيرات
31	حاء - بيتكرن
32	طاء - سانت هيلانة
32	ياء - جزر تركس وكايكوس
32	كاف - جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
33	الحادي عشر - توكيلاو
34	الثاني عشر - جزر فوكلاند (مالفيناس)
35	الثالث عشر - التوصيات

المرفق

38	الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ المقرر عقدها في ديلي، من 21 إلى 23 أيار/مايو 2025، بشأن تنفيذ العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار: سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
----	--

**رسالة مؤرخة 11 تموز/يوليه 2025 موجهة إلى الأمين العام من رئيسة اللجنة الخاصة
المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة**

يشرفني أن أحيل طيه إلى الجمعية العامة تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وفقا للقرار 114/79. ويغطي التقرير أعمال اللجنة الخاصة خلال
عام 2025.

(توقيع) مينيسا رمبالي

رئيسة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الفصل الأول

إنشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها

ألف - إنشاء اللجنة الخاصة

1 - ترد تغطية تفصيلية لإنشاء وتاريخ اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في الفرع الثاني من المذكرة المقدمة من الأمين العام عن تنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/2025/L.1).

2 - وبما نظرت الجمعية العامة، خلال دورتها التاسعة والسبعين، في تقرير اللجنة الخاصة (A/79/23)، اتخذت الجمعية القرار 114/79 الذي وافقت فيه على تقرير اللجنة عن أعمالها خلال عام 2024، وطلبت إلى اللجنة مواصلة السعي إلى إيجاد سبل مناسبة لتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة 1514 (د-15)) فوراً وبشكل كامل، والقيام بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية في ما يتعلق بالعقود الدولية للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، بما في ذلك الاستقلال. وإضافةً إلى ذلك، أكدت الجمعية من جديد أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة التي توفد إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي هي، حسب الاقتضاء، وسيلة فعالة للتحقق من الحالة في تلك الأقاليم، عملاً بأحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بأقاليم محددة، ولذلك، طلبت إلى اللجنة أن توفد بعثة زائرة واحدة على الأقل كل سنة. وأهابت أيضاً بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل التعاون مع اللجنة للاضطلاع بولايتها وأن تيسر إيفاد البعثات الزائرة التابعة للجنة إلى الأقاليم، بحسب كل حالة على حدة. وأهابت الجمعية أيضاً بجميع الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون بشكل كامل في أعمال اللجنة وأن تشارك رسمياً في الدورات المقبلة للجنة.

3 - وإضافة إلى القرار 114/79، اتخذت الجمعية العامة 22 قراراً آخر ومقررًا واحداً بشأن بنود محددة كانت اللجنة الخاصة نظرت فيها خلال عام 2024، ترد قائمة بها أدناه.

1 - القرارات والمقرر المتعلقة بأقاليم محددة

القرارات

الإقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
جزر فوكلاند (مالفيناس)	316/58 ^{أ)}	1 تموز/يوليه 2004
الصحراء الغربية	98/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
ساموا الأمريكية	99/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
أنغويلا	100/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
برمودا	101/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
جزر فرجن البريطانية	102/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
جزر كايمان	103/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024

الإقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
بولينيزيا الفرنسية	104/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
غوام	105/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
مونتسيرات	106/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
كاليدونيا الجديدة	107/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
بيتكرن	108/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
سانت هيلانة	109/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
توكيلاو	110/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
جزر تركس وكايكوس	111/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	112/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024

(أ) وفقا للفقرة 4 (ب) من مرفق القرار 316/58 ينبغي للبند أن يظل مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه لدى قيام إحدى الدول الأعضاء بتقديم إخطار.

المقرر

الإقليم	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
جبل طارق	521/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024

2 - القرارات المتعلقة ببند أخرى

العنوان	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	94/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	95/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	96/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: القضاء على الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره	115/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024

العنوان	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	97/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	113/79	4 كانون الأول/ديسمبر 2024

3 - القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة بعمل اللجنة الخاصة

4 - ترد في مذكرة الأمين العام عن تنظيم أعمال اللجنة (A/AC.109/2025/L.1) قائمة بما اتخذته الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين من قرارات ومقررات أخرى ذات صلة بأعمال اللجنة والتي أخذتها اللجنة في اعتبارها.

4 - عضوية اللجنة الخاصة

5 - في 1 كانون الثاني/يناير 2025، كانت اللجنة الخاصة تتألف من الدول الأعضاء الـ 29 التالية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وإكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبابوا غينيا الجديدة، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتونس، وتيمور - ليشتي، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسيراليون، وشيلي، والصين، والعراق، وغرينادا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفيجي، وكوبا، وكوت ديفوار، والكونغو، ومالي، ونيكاراغوا، والهند.

باء - افتتاح جلسات اللجنة الخاصة في عام 2025 وانتخاب أعضاء المكتب

6 - في 13 شباط/فبراير، افتتح وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات دورة اللجنة الخاصة لعام 2025، وأدلى رئيس مكتب الأمين العام ببيان باسم الأمين العام (انظر A/AC.109/2025/SR.1).

7 - وانتخبت اللجنة الخاصة، بالتركية، في جلستها الأولى، المعقودة في 13 شباط/فبراير 2025، أعضاء المكتب التاليين:

الرئيسة:

مينيسا رمبالي (سانت لوسيا)

نواب الرئيسة:

هاري براوو (إندونيسيا)

مايكل عمران كانو (سيراليون)

إرنستو سوبيرون غوسمان (كوبا)

المقرر:

قصي الضحاك (الجمهورية العربية السورية)

جيم - تنظيم الأعمال

8 - في الجلسة الأولى، المعقودة في 13 شباط/فبراير، كانت معروضة على اللجنة الخاصة اقتراحات تتعلق بتنظيم أعمالها، وردت في الوثيقة [A/AC.109/2025/L.2](#). وأقرت اللجنة الخاصة برنامج عملها وجدولها الزمني المؤقتين لعام 2025 الواردين في تلك الوثيقة، بصيغتهما المنقحة، على أساس أنه يمكن مواصلة تنقيحهما حسب الاقتضاء، في وقت أقرب من دورتها الموضوعية المستأنفة أو أثناءها في حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.1](#)).

9 - وفي الجلسة نفسها، أدلت الرئيسة ببيان بشأن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة وبشأن حالة جدول أعمال المنظمة لإنهاء الاستعمار (انظر [A/AC.109/2025/SR.1](#)).

10 - وفي الجلسة نفسها أيضاً، وافقت اللجنة الخاصة على طلبات الأرجنتين وإسبانيا وألمانيا وبنما والجزائر وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وزمبابوي والسنغال وكوستاريكا والمغرب وهندوراس، فضلاً عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، المشازكة بصفة مراقب في دورتها لعام 2025 (انظر [A/AC.109/2025/SR.1](#)). وفي وقت لاحق، وافقت اللجنة، في جلساتها الثانية إلى السادسة والتاسعة إلى الحادية عشرة، المعقودة في 10 آذار/مارس وفي 9 و 10 و 16 إلى 18 حزيران/يونيه، على طلبات أذربيجان، وأرمينيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وباراغواي، والبحرين، والبرازيل، وبليز، وبنغلاديش، وبنين، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، وبيرو، وتوغو، وجزر القمر، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، ورواندا، والسلفادور، وصربيا، وغابون، وغامبيا، وغواتيمالا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وغينيا الاستوائية، وقطر، وكمبوديا، وكولومبيا، والكويت، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، وموزمبيق، وناميبيا، وهايتي، المشازكة بصفة مراقب (انظر [A/AC.109/2025/SR.2-6](#) و 9-11).

11 - وفي الجلسة الأولى أيضاً، نظرت اللجنة الخاصة في الأعمال التحضيرية للحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ وقبلت العرض المقدم من تيمور - ليشتي لاستضافة الحلقة في ديلي، وكذلك مواعيد انعقادها. وأدلى ممثل تيمور - ليشتي ببيان. وأدلى ببيانات أيضاً، في إطار البند المعنون "مسائل أخرى"، ممثلو إندونيسيا، وكوبا، وسيراليون، والجمهورية العربية السورية، وفيجي، ونيكاراغوا، والعراق، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، والهند.

12 - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في 10 آذار/مارس، نظرت اللجنة الخاصة كذلك في الأعمال التحضيرية للحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ ووافقت على المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ، بما في ذلك موضوع الحلقة وجدول أعمالها، على النحو المبين في الوثيقة [A/AC.109/2025/19](#). وقررت اللجنة توجيه دعوات لحضور الحلقة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والدول القائمة بالإدارة، ودول أعضاء أخرى، والوكالات المتخصصة داخل الأمم المتحدة، وإلى نخبة من الخبراء وممثلي المنظمات غير الحكومية (انظر [A/AC.109/2025/SR.2](#)).

13 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل فيجي ببيان.

طلبات عقد جلسات الاستماع

14 - في الجلسة الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، وجهت الرئيسة الانتباه إلى رسائل تتضمن طلبات عقد جلسات استماع، كانت عُمت في المذكرات 25/01 و 25/02 و 25/03 و 25/04 و 25/05 و 25/06 و 25/07 و 25/08 و 25/09 و 25/10 في ما يتعلق بمقرر اللجنة الخاصة المؤرخ 20 حزيران/يونيه 2024 بشأن بورتوريكو ومسائل جزر فرجن البريطانية، وجزر فوكلاند (مالفيناس)⁽¹⁾، وبولينيزيا الفرنسية، وجبل طارق، وكاليدونيا الجديدة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، والصحراء الغربية (انظر A/AC.109/2025/SR.3).

15 - ووافقت اللجنة الخاصة، في الجلسة نفسها، على طلبات عقد جلسات الاستماع الواردة في المذكرات المذكورة أعلاه.

دال - جلسات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية

16 - انطلاقاً من تصميم اللجنة الخاصة على مواصلة اتخاذ كل ما يمكن من تدابير لترشيد تنظيم أعمالها، وبفضل التعاون التام والوثيق من قبل جميع أعضائها، تمكنت اللجنة ومكتبها مرة أخرى من الإبقاء على عدد جلساتها الرسمية عند أدنى حد ممكن، على النحو المبين أدناه، وذلك بعقد جلسات غير رسمية وإجراء مشاورات إلكترونية مستفيضة، كلما أمكن ذلك، بين أعضاء مكتب اللجنة عن طريق البريد الإلكتروني. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت اللجنة أربع مشاورات غير رسمية.

1 - اللجنة الخاصة

17 - حتى انتهاء الدورة المستأنفة في 20 حزيران/يونيه، كانت اللجنة الخاصة عقدت 12 جلسة عامة، على النحو التالي:

(أ) الجزء الأول من الدورة (الجلسات التنظيمية): الجلسة الأولى، 13 شباط/فبراير؛ الجلسة الثانية، 10 آذار/مارس؛

(ب) الجزء الثاني من الدورة: الجلسات الثالثة والرابعة، 9 حزيران/يونيه؛ الجلسات الخامسة والسادسة، 10 حزيران/يونيه؛ الجلسة السابعة، 11 حزيران/يونيه؛ الجلسات الثامنة والتاسعة، 16 حزيران/يونيه؛ الجلسة العاشرة، 17 حزيران/يونيه، الجلسة الحادية عشرة، 18 حزيران/يونيه؛ الجلسة الثانية عشرة، 20 حزيران/يونيه.

18 - وخلال الدورة، نظرت اللجنة الخاصة في المسائل الميَّنة أدناه في جلسات عامة واتخذت قرارات أو مقررات بشأنها. وترد الوصلات الترابطية لنصوص هذه القرارات أو المقررات في هذا التقرير، على النحو التالي:

(1) بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية منازعة تتعلق بالسيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس).

المسألة	الجلسة	القرار/المقرر
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	الثالثة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الأول
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	الثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثاني
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	الثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثالث
ساموا الأمريكية	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الرابع
أنغويلا	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الخامس
برمودا	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السادس
جزر فرجن البريطانية	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السابع
جزر كايمان	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثامن
بولينيزيا الفرنسية	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار التاسع
غوام	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار العاشر
مونتسيرات	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الحادي عشر
كاليدونيا الجديدة	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثاني عشر
بيتكرن	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثالث عشر
سانت هيلانة	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الرابع عشر
توكيلاو	الثالثة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الخامس عشر
جزر تركس وكايكوس	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السادس عشر
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة	الرابعة والثانية عشرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السابع عشر
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	الثالثة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثامن عشر

المسألة	الجلسة	القرار/المقرر
تتفيذ إعلان منح الاستقلال الثانية عشرة للبلدان والشعوب المستعمرة	الفصل الثالث عشر، مشروع القرار التاسع عشر	
جبل طارق	السابعة والعاشرة	الفصل الثامن، الفقرة 98
الصحراء الغربية	الخامسة والسادسة	الفصل الثامن، الفقرة 99
جزر فوكلاند (مالفيناس)	الحادية عشرة	الفصل الثاني عشر، الفقرة 175
إيفاد البعثات الزائرة والخاصة الثالثة إلى الأقاليم	الفصل الرابع، الفقرة 78	
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ 20 الثامنة والتاسعة حزيران/يونيه 2024 بشأن بورتوريكو	الفصل الأول، الفقرة 29	

2 - الهيئات الفرعية

19 - لم تنشئ اللجنة الخاصة هيئات فرعية خلال دورتها لعام 2025. غير أن اللجنة واصلت، التزاما بالممارسة التي اعتمدتها في السنوات الأخيرة، الإبقاء على عدد جلساتها الرسمية عند الحد الأدنى من خلال زيادة الاعتماد على المشاورات غير الرسمية، بما في ذلك ما يقوم به مكتب اللجنة، في ما يتعلق بالنظر في بعض المسائل المعروضة عليها. وخلال دورة عام 2025، عقد المكتب ثلاثة اجتماعات.

هاء - مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

20 - حافظت اللجنة الخاصة على الممارسة المتمثلة في تناول الحالة في بورتوريكو على غرار ما دأبت عليه في الدورات السابقة.

النظر في مسألة بورتوريكو

21 - في الجلسة الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، وجهت الرئيسة الانتباه إلى عدد من الرسائل التي وردت من منظمات تعرب عن رغبتها في أن تستمع اللجنة الخاصة إليها بشأن بورتوريكو. ووافقت اللجنة على طلبات عقد جلسات الاستماع المتعلقة بهذا البند.

22 - وفي الجلسة الثامنة، استمعت اللجنة الخاصة إلى المتكلمين التاليين: بنجامين راموس، ProLibertad Freedom Campaign؛ وأدريان غونساليس كوستا، حزب الاستقلال البورتوريكي (Partido Independentista Puertorriqueño)؛ وجوان كونيانسكي، حزب العمال الاشتراكي (Socialist Workers Party)؛ وهامي إستيبان إنكلان، Friends of Puerto Rico Impact؛ وإغناسيو روس، رئيس فرع الاتحاد النقابي لأتلانتا وجورجيا من أجل حصول بورتوريكو على مركز الولاية (Atlanta Union President Chapter and Georgia Statehood Puerto Rico)؛ ورامون فاسكيس - إسكوديرو، الائتلاف من أجل حصول بورتوريكو على مركز الولاية، فرع نيوجيرسي (Coalition for)

الاجتماعي؛ ريكاردو روسييو، وفد الكونغرس؛ أندريا مالا فيه بونيا، تحالف نساء فييكونيس Alianza Mujeres Vieques؛ بياتريس أريساغا، وفد الكونغرس الموسع لبورتوريكو؛ كافين يوهانان، منظمة "البوريكو المتحدون في الشتات" Boricuas Unidos en la Diaspora؛ ماريو سولانو، من فرع تكساس للحصول على مركز الولاية Statehood Texas Chapter؛ زوريدا فيليز بينيكيز، فرع فلوريدا لمندوبي الكونغرس الموسع؛ إدوين أورتييس، منظمة "نداء إلى العمل" (Call to Action)؛ إيفان إلياس رودريغس، معهد هوستوسيانو ديل نورتي (Instituto Hostosiano del Norte)؛ زوان دافيللا، التعاونية النسائية لبناء حياة أفضل (Colectiva Feminista en Construcción)؛ فيفيان ريفيرا مورينو، الوفد الموسع في رود آيلاند المؤيد لحصول بورتوريكو على مركز الولاية؛ مادلين كولون بيريز، التحالف البورتوريكي ضد عقوبة الإعدام؛ كيف م. ريفيرا - ميدينا، لجنة مناصرة حقوق الإنسان في بورتوريكو (Comité Pro-Derechos Humanos De Puerto Rico)؛ سينتيا رودريغس سانتوس، فيلاسكيس، منظمة "لا لمزيد من الوعود بعد اليوم" (Jornada Se Acabaron Las Promesas)؛ روساليندا ريبيرا، فرع ميامي لوفد الكونغرس الموسع المؤيد لحصول بورتوريكو على مركز الولاية؛ فانيسا راموس، رابطة الحقوقيين الأمريكية (Asociación Americana de Juristas)؛ ريكاردو سانتياغو، جبهة مناصرة الحصول على مركز الولاية (Statehood Front)؛ غوستافو ميسا بويلباس، من منظمة "مهاجرون من أنصار حصول بورتوريكو على مركز الولاية" (Inmigrantes Estadistas en Puerto Rico)؛ كارلوس رافاييل أليسا نيغرون، الجبهة الاشتراكية لبورتوريكو - حركة نين نيغرون؛ كريستينا موهيكا، التحالف البورتوريكي (Puerto Rican Alliance)؛ خوان مارتينيس - كروسادو، حركة الحوار من أجل السيادة (Movimiento Diálogo Soberanista)؛ ليندساي ووترز، مركز إرفين للمشورة القانونية في مجال العدالة الدولية بجامعة كاليفورنيا؛ آنيث فالكون، منظمة Reunificacionistas en Acción؛ إيشا ف. رودريغس غونساليس، كلية بورتوريكو للعاملين الاجتماعيين؛ فيفيان غودينو - بيارونغا، نقابة المحامين في بورتوريكو؛ إيمي أندرسون، جبهة روث رينولدز لاستقلال بورتوريكو؛ يواندري كارلوس أودواردو توريس، الرابطة الكوبية للأمم المتحدة؛ هوسيه ميغيل بيلاسكيس كروس، محطة إعادة التوحيد: بورتوريكو وإسبانيا؛ مايكل بيبيرا، من منظمة الصرخة (El Grito)؛ رامونيتا إيتشيبيريا رومان، الوفد الموسع لغواينابو بورتوريكو؛ إلفين أورتييس، عضو الوفد الموسع من الدائرة الانتخابية السابعة لبورتوريكو؛ أنا توريس، عضو الوفد الموسع من فرع سان خوان، بورتوريكو؛ خوان مانويل كروس دي أرماس، منظمة "مناصرو إعادة توحيد بورتوريكو وإسبانيا" (Adelante Reunificacionistas de Puerto Rico y España)؛ مانويل ريبيرا، منظمة "بورتوريكيون متحدون فاعلون" (Puertorriquenos Unidos En Acción)؛ هيراردو روبن لوجو سيغارا، الحزب الوطني لبورتوريكو (Partido Nacionalista de Puerto Rico)؛ إستيلي كابوتي، المعهد البورتوريكي للعلاقات الدولية؛ أوبييل سوتو، وفد الكونغرس في بورتوريكو؛ ريجينا بيرموديس بيبغاس، منظمة "مندوبو كونغرس بورتوريكو من أجل الحصول على مركز الولاية"؛ القس كارمن هيرنانديس، عضو الوفد الموسع من نيويورك؛ كريستوفر ريبيرا، الشبيبة المتحدة من أجل الاستقلال، الولايات المتحدة الأمريكية؛ هيكتور بيرموديس سينون، مجموعة المساواة والعدالة في بورتوريكو؛ دافينا ريسنو، Adolfin.

23 - وفي الجلسة نفسها، تكلم ممثل كوبا بشأن نقطة نظام (انظر A/AC.109/2025/SR.8).

- 24 - وفي الجلسة التاسعة، استمعت اللجنة الخاصة إلى المتكلمين التاليين: جانيت تيمان، اللجنة الوطنية الديمقراطية لائتلاف أمريكا اللاتينية؛ إيميليا رودريغيس دي أرويو، منظمة Arroyo Dominicci International؛ آدا دومينيتشي، مؤسسة Arroyo Dominicci Foundation؛ أولغا أ. كارينو ليما، عضو الوفد الموسع، كيسيكي؛ ميرنا باغان، منظمة Vidas Viequenses Valen؛ هيكتور توريس دياس، منظمة JurisBorikén؛ رافايل أوليبيرا - سينترون، منظمة Organismo Boricua؛ جايسن كروز، حركة النصر في بورتوريكو (Victory In Puerto Rico)؛ إريك راموس رودريغيس، الجبهة المستقلة للبوريكين (Frente Independentista Boricua)؛ أنيت موراليس، عضو الوفد الموسع من نيويورك؛ تريلسي توريس لوبيس، Gran Oriente Nacional de Puerto Rico؛ جون داونينغ، Downing Services؛ وألكسندرا زواني كونيلى ريبس، معهد فييكس للبحوث البيئية Vieques Environmental Research Institute.
- 25 - وفي الجلسة نفسها، وجهت الرئيسة الانتباه إلى تقرير أعده المقرر بشأن البند (A/AC.109/2025/L.13) وإلى مشروع قرار يتعلق بالبند (A/AC.109/2025/L.7).
- 26 - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيانات ممثلو جمهورية فنزويلا البوليفارية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين (باسم مجموعة أصدقاء الدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة)، وكوبا ودولة بوليفيا المتعددة القوميات ونيكاراغوا وجمهورية إيران الإسلامية والاتحاد الروسي. وأدلى ببيانين أيضا المراقبان عن كولومبيا (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وأوغندا (باسم حركة بلدان عدم الانحياز).
- 27 - وفي الجلسة التاسعة، عرض ممثل كوبا مشروع القرار A/AC.109/2025/L.7، أيضا باسم الاتحاد الروسي، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، ونيكاراغوا.
- 28 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/2025/L.7 من دون تصويت. وأدلى ممثل كوبا ببيان (انظر A/AC.109/2025/SR.9).
- 29 - ونصّ مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة <https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2514773&t=pdf&i.A/AC.109/2025/L.7>
=A/AC.109/2025/L.7_1749846542271

واو - النظر في المسائل الأخرى

- 30 - اعتمدت اللجنة الخاصة، في جلستها الأولى، المعقودة في 13 شباط/فبراير، الاقتراحات المتعلقة بتنظيم أعمالها، وقررت أن تدرج في برنامج عملها وجدولها الزمني لعام 2025 بنودا متصلة بامثال الدول الأعضاء لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وللقرارات الأخرى المتخذة بشأن إنهاء الاستعمار (انظر A/AC.109/2025/L.2).

1 - مسألة عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر

- 31 - إذ أخذت اللجنة الخاصة في اعتبارها برنامج عملها لعام 2025، بقيت ملتزمة بولايتها المتعلقة بعقد اجتماعات خارج المقر، واضعة في حساباتها أحكام الفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 1654 (د-16) والفقرة 3 (9) من القرار 2621 (د-25)، التي أذنت الجمعية بموجبها للجنة بعقد اجتماعات في أماكن أخرى خارج المقر كلما وحيثما اقتضى الأمر عقد اجتماعات من هذا القبيل لأداء مهامها بصورة فعالة.

2 - خطة المؤتمرات

32 - عملاً بالتدابير التي اتخذتها اللجنة الخاصة في السابق، واصلت اللجنة كفاءة الاستفادة بصورة فعالة من موارد خدمة المؤتمرات المخصصة لها، ومواصلة تقليل احتياجاتها من الوثائق بتعميم الرسائل والمواد الإعلامية إلكترونياً، قدر الإمكان.

33 - واتبعت اللجنة الخاصة بدقة، في تنظيم جميع جلساتها خلال عام 2025، المبادئ التوجيهية المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ولا سيما القرار 237/67. وتمكنت اللجنة من الإبقاء على جلساتها الرسمية في أدنى مستوى ممكن، وذلك بفضل التنظيم الفعال لبرنامج عملها وإجراء مشاورات مستفيضة غير رسمية.

3 - تعاون الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة

34 - وفقاً لأحكام القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، شارك وفدا الدولتين القائمتين بالإدارة، فرنسا ونيوزيلندا، في أعمال اللجنة الخاصة في عام 2025، خلال جلساتها العامة المعقودة في المقر.

35 - وفي سياق ذي صلة بالموضوع، اعتمدت اللجنة الخاصة، في جلستها الثالثة المعقودة في 9 حزيران/يونيه، قراراً بشأن مسألة إيفاد بعثات زائرة وخاصة إلى الأقاليم، طلبت فيه إلى الدول القائمة بالإدارة التعاون، أو مواصلة التعاون، مع الأمم المتحدة عن طريق تيسير إيفاد بعثات زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الأقاليم الخاضعة لإدارتها، وفقاً للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار (انظر الفصل الرابع) (A/AC.109/2025/SR.3).

4 - مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة

36 - واصلت اللجنة الخاصة، خلال العام، تشجيع مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمالها في المقر، وفي حلقاتها الدراسية الإقليمية.

5 - أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

37 - جرى التشديد، خلال الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ المعقودة في تيمور - ليشتي (انظر المرفق) على أهمية احتفال اللجنة الخاصة بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على النحو المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة 114/79.

6 - تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة

38 - وافقت اللجنة الخاصة، في جلستها الأولى، المعقودة في 13 شباط/فبراير، على توصية رئيستها، على النحو المبين في تنظيم الأعمال لعام 2025، الداعية إلى أن يواصل المقرر اتباع نفس الشكل المعمول به حالياً في تقرير اللجنة السنوي المقدم إلى الجمعية العامة (انظر A/AC.109/2025/L.2).

39 - وفي الجلسة الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، أبلغت الرئيسة الوفود بضرورة تقليل عدد الكلمات الواردة في تقارير اللجنة في ضوء أزمة السيولة الحالية التي تواجه الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، أوصت الرئيسة باتباع الممارسة التي درجت عليها اللجان الأخرى، وذلك بإدراج وصلات ترابطية بالنصوص

الصادرة لمشاريع القرارات المعتمدة عوض استئصالها في التقرير . وأذنت اللجنة الخاصة للمقرر بأن يعدّ، بمساعدة من الأمانة العامة، التقرير عن أعمال اللجنة في دورتها لعام 2025، بتضمين جميع القرارات والمقررات المتخذة عن طريق الوصلات الترابطية ووقائع جلسات اللجنة ذات الصلة، وبتقديمه، بمجرد الانتهاء منه والموافقة عليه من قبل المكتب، مباشرة إلى الجمعية العامة في دورتها الثمانين، وفقا للممارسة المتبعة (انظر A/AC.109/2025/SR.12).

زاي - العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية

40 - في ما يتعلق بنظر اللجنة الخاصة في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وعملا بالفقرتين 14 و 21 من قرار الجمعية العامة 96/79، يُطلب إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ورئيسة اللجنة الخاصة تعميق التعاون وإجراء اتصالات وثيقة فيما يتعلق باتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات الوكالات المتخصصة وأنشطتها في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة (انظر E/2025/56). ويرد سرد لنظر اللجنة في هذه المسألة في الفصل السابع من هذا التقرير.

41 - واتخذت اللجنة الخاصة، خلال العام، مقررات تتعلق بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على النحو الوارد في توصيات اللجنة المقدمة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر).

42 - وعلى غرار السنوات السابقة، قامت اللجنة الخاصة، واضعة في اعتبارها مقرراتها السابقة القاضية بمواصلة التواصل بصورة منتظمة مع حركة بلدان عدم الانحياز والاتحاد الأفريقي والجماعة الكاريبية ومنتدى جزر المحيط الهادئ، من أجل مساعدتها على إنجاز ولايتها على نحو فعال، بمتابعة أعمال هذه الجهات عن كثب.

43 - وواصلت اللجنة الخاصة أيضا رصدها للتطورات ذات الصلة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، واضعة في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من المادة 15 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

حاء - استعراض الأعمال

44 - في إطار الجهود المتواصلة لإيجاد سبل خلاقة ومبتكرة لإتاحة تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة على نحو أفضل، أبقى مكتب اللجنة الخاصة على الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية خلال فترة ما بين الدورات مع الدول القائمة بالإدارة وغيرها من الجهات المعنية بشأن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المدرجة في جدول أعمال اللجنة. وعُقدت اجتماعات مع ثلاث دول قائمة بالإدارة هي فرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيوزيلندا تركزت خلالها المناقشات في هذا الصدد على الحالة في الأقاليم التي يتولى كل منها المسؤولية عنها، وهدفت إلى تعزيز التعاون والشاركة معها في تناول آفاق إنهاء الاستعمار في تلك الأقاليم، على أساس كل حالة على حدة.

45 - ونظرت اللجنة الخاصة أيضا في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الـ 17 المدرجة في جدول أعمالها (انظر الفصول الثامن إلى الثاني عشر). وإضافة إلى ذلك، واصلت اللجنة استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، واستمعت في هذا السياق إلى ممثلين عن العديد من المنظمات المهتمة بالحالة في بورتوريكو (انظر الفقرتين 22 و 24).

46 - وعلاوة على ذلك، نظرت اللجنة الخاصة في توصيات بشأن المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من الميثاق من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ ومسألة إيفاد بعثات زائرة وخاصة إلى الأقاليم؛ تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ والأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب هذه الأقاليم (انظر الفصول الرابع إلى السابع).

47 - وكما أشير إليه في الفصل الثاني من هذا التقرير ومرفقه الأول، عقدت اللجنة الخاصة حلقة دراسية إقليمية لمنطقة المحيط الهادئ في تيمور - ليشتي من 21 إلى 23 أيار/مايو، عكف المشاركون فيها، في سياق تركيزهم على العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار، على درس مسارات تقضي إلى مستقبل مستدام يدفع عجلة التنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

48 - وفي ما يتعلق بمسألة التعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار، اتخذت اللجنة الخاصة قرارا بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، وأوصت الجمعية العامة بأن تتخذ إجراء بشأنه في دورتها الثمانين (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثامن عشر).

طاء - برنامج العمل المقبل والأنشطة المتوخى القيام بها في عام 2026⁽²⁾

49 - وفقا للولاية التي عهدت بها الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة منذ عام 1961، والتي أعادت التأكيد عليها في القرار 114/79، ومراعاة لمشروع القرار A/AC.109/2025/L.25 الذي اعتمد في جلستها الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، والمدرج في هذا التقرير (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار التاسع عشر)، تعتزم اللجنة الخاصة أن تواصل في عام 2026 بحثها عن السبل المناسبة للتنفيذ الفوري والكامل والسريع لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

50 - وستواصل اللجنة الخاصة اضطلاعها بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية العامة في ما يتعلق بالعقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، بما في ذلك الاستقلال. وعلى وجه الخصوص، تعتزم اللجنة وضع مقترحات محددة، لكل حالة على حدة، بغية إنهاء الاستعمار، وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

51 - وستواصل اللجنة الخاصة جهودها المتعلقة بدراسة تنفيذ الدول الأعضاء للقرار 1514 (د-15) وغيره من القرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار.

52 - وستواصل اللجنة الخاصة درسها للأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وستوصي، حسب الاقتضاء، بأن تتخذ الجمعية العامة الخطوات الأنسب لتمكين

(2) يرد أيضا بيان الأنشطة المذكورة في الفقرات 46 إلى 56 من مشروع القرار التاسع عشر الوارد في الفصل الثالث عشر.

سكان هذه الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير، بما في ذلك حقهم في الاستقلال، وفقاً للقرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، بما يشمل القرارات المتعلقة بأقاليم محددة.

53 - وفي عام 2026، ستسعى اللجنة الخاصة إلى وضع واستكمال برنامج عمل بناءً للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بالتعاون مع الدولة القائمة بالإدارة والإقليم المعني وعلى أساس كل حالة على حدة، بهدف تيسير تنفيذ ولاية اللجنة والقرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، بما يشمل القرارات المتعلقة بأقاليم محددة.

54 - وإضافة إلى ذلك، ستواصل اللجنة الخاصة إيفاد بعثات زائرة وخاصة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، عند الاقتضاء ووفقاً للقرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، بما يشمل القرارات المتعلقة بأقاليم محددة.

55 - وستواصل اللجنة الخاصة أيضاً تنظيم الحلقات الدراسية، حسب الاقتضاء، بهدف تلقّي ونشر المعلومات المتعلقة بعملها، وستعمل على تيسير مشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تلك الحلقات الدراسية.

56 - وفي هذا الصدد، نوهت الرئيسة، في الجلسة الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، بعرض نيكاراغوا استضافة الحلقة الدراسية الإقليمية في ماناغوا في أيار/مايو 2026، وتمشيا مع الممارسة السابقة، ستضع اللجنة الخاصة الصيغة النهائية لتفاصيل الحلقة الدراسية لعام 2026 في أعقاب الجلسة التنظيمية التي ستعقد في شباط/فبراير 2026 (انظر A/AC.109/2025/SR.12).

57 - وستتخذ اللجنة الخاصة كل ما يلزم من خطوات لاستقطاب دعم الحكومات والمنظمات الوطنية والدولية لتحقيق أهداف إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وتنفيذ القرارات ذات الصلة.

58 - وستستمر اللجنة الخاصة في بذل جهودها لمواصلة المشاورات المتعلقة بأفضل السبل للاحتفال سنوياً بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وفقاً للقرار 114/79.

59 - وتطلب اللجنة الخاصة إلى الأمين العام أن يواصل استعراض الموارد المتاحة للجنة، بما يضمن تزويدها بالتمويل والمرافق والخدمات المتناسبة مع أنشطتها المتوخاة لعام 2026، على النحو المبين في الفقرات 49 إلى 58 أعلاه.

ياء - اختتام دورة عام 2025

60 - في الجلسة الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، أدلى ممثلاً كوبا ودولة بوليفيا المتعددة القوميات والرئيسة ببيانات لمناسبة اختتام دورة اللجنة الخاصة لعام 2025 (انظر A/AC.109/2025/SR.12).

الفصل الثاني

العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار

- 61 - في الجلسات الأولى والثانية والثالثة عشرة، المعقودة في 13 شباط/فبراير و 10 آذار/مارس و 20 حزيران/يونيه، على التوالي، نظرت اللجنة الخاصة في قضايا متصلة بالعقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار والحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ التي عُقدت في تيمور - ليشتي من 21 إلى 23 أيار/مايو من أجل تقييم أهداف العقد الرابع والإنجازات المتوقعة منه.
- 62 - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 13 شباط/فبراير، كان معروضا على اللجنة الخاصة تنظيم أعمالها لعام 2025، المقدم من الرئيسة، الذي أرفقت به قائمة بالمسائل العالقة المعروضة على اللجنة للنظر فيها خلال العام، ومن ضمنها العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار (A/AC.109/2025/L.2).
- 63 - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في 10 آذار/مارس، اعتمدت اللجنة الخاصة المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ الواردة في الوثيقة A/AC.109/2025/19، التي تتضمن جدول أعمال الحلقة وموضوعها. ووافقت أيضا على تشكيلة وفد اللجنة الرسمي وفئات المشاركين الذين ستوجه لهم الدعوة للمشاركة في الحلقة الدراسية، لا سيما أولئك الذين ينتمون إلى أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي (انظر الفقرة 12 أعلاه، A/AC.109/2025/SR.2).
- 64 - وفي الجلسة الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، اعتمدت اللجنة الخاصة، من دون تصويت، مشروع القرار A/AC.109/2025/L.25، المقدم من الرئيسة والمعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، والذي تضمن تفكيراً مستقيماً في مسألة تنفيذ العقد الرابع (انظر A/AC.109/2025/SR.10).
- 65 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار التاسع عشر).
- 66 - وفي الجلسة الثانية عشرة أيضا، وجهت الرئيسة الانتباه إلى مشروع التقرير الصادر عن الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ، الذي يتضمن استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية التي تفاوض بشأنها أعضاء اللجنة الخاصة الحاضرون في الحلقة الدراسية قبل الجلسة، فضلا عن الجزء الإجرائي من تقرير الحلقة الدراسية، الذي اعتمد في الاجتماع الختامي للحلقة الدراسية.
- 67 - وفي الجلسة نفسها، أخذت اللجنة الخاصة علما باستنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية، التي ترد في المرفق الأول لهذا التقرير. وتماشيا مع الممارسة المتبعة في اللجنة، يتضمن المرفق الأول التقرير الإجرائي للحلقة الدراسية الذي أخذت اللجنة أيضا علما به في جلستها الثانية عشرة. وأدلى ببيانات ممثلو بابوا غينيا الجديدة، والهند، وكوت ديفوار، ونيكاراغوا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وإكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وجمهورية إيران الإسلامية (انظر A/AC.109/2025/SR.12).

الفصل الثالث

نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

- 68 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار في جلستها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.3](#)).
- 69 - ووضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها على وجه الخصوص القرار [113/79](#) المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، والقرار [114/79](#) المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- 70 - وفي الجلسة الثالثة، استمعت اللجنة الخاصة إلى بيانين أدلت بهما ممثلا إدارة التواصل العالمي وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام بالأمانة العامة.
- 71 - وأدلى ببيانات ممثلو جمهورية فنزويلا البوليفارية (باسم مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة) والاتحاد الروسي والجمهورية العربية السورية وفيجي والمراقب عن رواندا.
- 72 - وفي الجلسة نفسها، وجهت الرئيسة الانتباه إلى تقرير الأمين العام عن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار خلال الفترة من نيسان/أبريل 2024 إلى آذار/مارس 2025 ([A/AC.109/2025/18](#)) وإلى مشروع قرار مقدم من الرئيسة بشأن هذا البند ([A/AC.109/2025/L.4](#)).
- 73 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.4](#) من دون تصويت.
- 74 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثامن عشر).

الفصل الرابع

مسألة إيفاد بعثات زائرة وخاصة إلى الأقاليم

- 75 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة إيفاد بعثات زائرة وخاصة إلى الأقاليم في جلستها الأولى والثالثة، المعقودتين في 13 شباط/فبراير و 9 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.1 و 3).
- 76 - ووضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها بوجه خاص القرار 114/79 بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، والقرارات 98/79 إلى 112/79 المتعلقة بأقاليم محددة، إضافة إلى المقررات السابقة التي اتخذتها اللجنة بشأن المسألة.
- 77 - ونظرت اللجنة الخاصة، خلال جلستها الأولى المعقودة في 13 شباط/فبراير، في تقرير البعثة الزائرة الموفدة إلى جزر فرجن البريطانية (A/AC.109/2025/20). وأدلى ببيانات ممثلو أنتيغوا وبربودا، وبابوا غينيا الجديدة، وسانت لوسيا، والعراق.
- 78 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة انتباه اللجنة الخاصة إلى مشروع القرار A/AC.109/2025/L.5، المقدم في إطار هذا البند، والذي اعتمدته اللجنة من دون تصويت. ونص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة <https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2514203&t=pdf&i=A/AC.109/2025/L.5>
=A/AC.109/2025/L.5_1749154381597

الفصل الخامس

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

79 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من الميثاق من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في جلستها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3).

80 - ووضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة 73 (هـ) من الميثاق من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل المتصلة بذلك، ولا سيما القرار 1970 (د-18)، الذي قررت فيه الجمعية حل لجنة المعلومات الواردة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ونقل جوانب من مهامها إلى اللجنة الخاصة، والقرار 94/79، الذي طلبت الجمعية في الفقرة 5 منه إلى اللجنة الخاصة أن تواصل الاضطلاع بالمهام الموكلة إليها بموجب القرار 1970 (د-18)، وفقا للإجراءات المعمول بها. ووضعت اللجنة في اعتبارها أيضا الأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية 114/79 المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، و 123/75 المتعلق بالعقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار.

81 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى تقرير الأمين العام عن هذا البند (A/80/63)، الذي يتضمن تواريخ إرسال الدول القائمة بالإدارة، بمقتضى المادة 73 (هـ) من الميثاق، للمعلومات المتعلقة بالأقاليم الخاضعة لإدارتها، وإلى مشروع قرار يتعلق بهذا البند (A/AC.109/2025/L.3).

82 - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل كوبا ببيان، واعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/2025/L.3 من دون تصويت.

83 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الأول).

الفصل السادس

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

84 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في جلستها الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.12](#)).

85 - ووضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها على وجه الخصوص القرار [95/79](#) المتعلق بالأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والقرار [114/79](#) المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وإضافة إلى ذلك، وضعت اللجنة في اعتبارها الوثائق ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، والمشار إليها في الفقرة الأخيرة من ديباجة مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.6](#).

86 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [AC.109/2025/L.6/A](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.

87 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثاني).

الفصل السابع

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

- 88 - نظرت اللجنة الخاصة خلال جلستها الثانية عشرة، المعقودة في 20 حزيران/يونيه، في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (انظر [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 89 - ووضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، أحكام قرار الجمعية العامة [96/79](#) المتعلق بهذه المسألة، الذي طلبت الجمعية من اللجنة في الفقرة 24 منه، أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثمانين. ووضعت اللجنة في اعتبارها أيضاً سائر القرارات التي اتخذتها الجمعية بشأن هذا الموضوع، بما فيها القرار [123/75](#) الذي أعلنت الجمعية بموجبه الفترة 2021-2030 العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار.
- 90 - ووضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها أيضاً الوثائق ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، والمشار إليها في الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.9](#).
- 91 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت رئيسة اللجنة الخاصة الانتباه إلى تقرير الأمين العام عن هذا البند ([A/80/64](#)) وإلى المعلومات المقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها فيما يتعلق بتنفيذ الإعلان (انظر [E/2025/56](#))، وكذلك إلى مشروع القرار المتعلق بهذا البند ([A/AC.109/2025/L.9](#)) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 92 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثالث).

الفصل الثامن

جبل طارق والصحراء الغربية

93 - وضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، أثناء نظرها في مسألتها جبل طارق والصحراء الغربية، مقرر الجمعية العامة 521/79 وقرارها 98/79، وكذلك القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة.

ألف - جبل طارق

94 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جبل طارق خلال جلساتها السابعة والعاشر، المعقودتين في 11 و 17 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.7 و A/AC.109/2025/SR.10).

95 - وكان معروضا على اللجنة الخاصة، أثناء نظرها في هذا البند، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/8).

96 - وفي الجلسة السابعة، ووفقا لطلب عقد جلسة استماع وافقت عليه اللجنة الخاصة في بداية الجلسة، أدلى ببيان ريتشارد بوتيجيج، من مجموعة تقرير المصير لجبل طارق (A/AC.109/2025/SR.7).

97 - وفي الجلسة العاشرة، أدلى رئيس وزراء جبل طارق فابيان بيكاردو ببيانات. كما أدلى المراقب عن إسبانيا ببيانات (انظر A/AC.109/2025/SR.10).

98 - وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح الرئيسة، قررت اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في هذه المسألة خلال دورتها لعام 2026، رهنا بأي توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد في دورتها الثمانين، وأن تحيل الوثائق ذات الصلة إلى الجمعية من أجل تيسير نظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في المسألة.

باء - الصحراء الغربية

99 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة الصحراء الغربية خلال جلساتها الخامسة والسادسة، المعقودتين في 10 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.5 و A/AC.109/2025/SR.6).

100 - وكان معروضا على اللجنة الخاصة، أثناء نظرها في هذا البند، ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/17).

101 - وفي الجلسة الخامسة، وافقت اللجنة الخاصة على اقتراح الرئيسة الاستماع أولاً إلى مقدمي الالتماسات الذين طلبوا الكلمة بشأن مسألة الصحراء الغربية، يليهم أعضاء اللجنة والمراقبون، نظرا لأن مقدمي الالتماسات موجودون في المبنى لفترة محدودة. وبناء على ذلك، أدلى ببيان كل من غلا بهية، المجلس الجهوي للداخلية - وادي الذهب؛ محمد أبا، مجلس منطقة العيون - الساقية الحمراء؛ كاثلين توماس، مؤسسة Global Directives؛ محيي الدين صوفي؛ أحمد محمد فال، تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان؛ حمزة أحمد بابا؛ نبوها دويجي، جمعية 9 مارس؛ زين العابدين الوالي، المنتدى الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال حقوق الإنسان؛ الفريدة خيا؛ المصطفى تات؛ كريس ساسي، مؤسسة SKC؛ محمد عبادي، منظمة شمس الحرية لحماية المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان

(FreedomSun Organization for the Protection of Sahrawi Human Rights Defenders)

نايات أدوه جاتري؛ إبراهيم أغراس، تنسيقية قبائل إيتوسي للدفاع عن الأراضي؛ إيفون لوديكو، مبادرة غريس العالمية؛ سيدي محمد عمار، الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)؛ خالد بندريس؛ ثورية حميين؛ سعد بناني؛ أغرون بالي، مركز الرصد العالمي؛ طيب ملايخاف، تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان. وأدلى ببيانات المراقبون عن المغرب والجزائر وجنوب أفريقيا.

102 - وفي الجلسة الخامسة أيضا، أدلى ببيانات ممثلو إندونيسيا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، ودومينيكا، وجمهورية إيران الإسلامية، وتيمور - ليشتي، وسيراليون، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وأنتيغوا وبربودا، ونيكاراغوا، وكوت ديفوار، وسانت لوسيا، والجمهورية العربية السورية، وإثيوبيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، والمراقبون عن الكويت (باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية)، وبيرو، وجنوب أفريقيا، والسنغال، وزمبابوي، وغامبيا، وتوغو.

103 - وفي الجلسة السادسة، أدلى ببيانات ممثل كوبا والمراقبون عن غينيا الاستوائية، والجمهورية الدومينيكية، وبنن وقطر وغواتيمالا والمكسيك وغينيا - بيساو، وغابون وبوروندي والبحرين وناميبيا وجزر القمر والإمارات العربية المتحدة وغينيا وكولومبيا وأنغولا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبليز والجزائر والمغرب.

104 - وأدلى المراقبان عن الجزائر والمغرب ببيانين ممارسةً لحق الرد.

الفصل التاسع

كاليدونيا الجديدة وبولينيزيا الفرنسية

105 - وضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها، لدى نظرها في مسألتها كاليدونيا الجديدة وبولينيزيا الفرنسية، قراري الجمعية العامة 107/79 و 104/79، فضلا عن القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة.

ألف - كاليدونيا الجديدة

106 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة كاليدونيا الجديدة خلال جلسيتها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.4 و A/AC.109/2025/SR.12). ووضعت اللجنة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، قرار الجمعية العامة 107/79، وكان معروضا عليها ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/11).

107 - وفي الجلسة الرابعة، أدلى ببيانات المراقب عن فرنسا وممثلا جمهورية فنزويلا البوليفارية وفيجي (الذي تكلم أيضا باسم بابوا غينيا الجديدة).

108 - وفي الجلسة نفسها، ووفقا لطلبات عقد جلسات الاستماع التي وافقت عليها اللجنة الخاصة في جلسيتها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، أدلى ببيانات كريغ موراي، المنظمة الدولية للعدالة من أجل الجميع (Justice Pour Tous Internationale)؛ هيكتور بيندار، الحركة من أجل إنهاء الاستعمار والتحرر الاجتماعي (Movement for Decolonization and Social Emancipation)؛ سونيا باكس، منظمة الموالون (Les Loyalistes)؛ نايا واتيو؛ جيروم بوكيه - إلكايم، من JBE Avocat؛ شارل ويا، من PALIKA؛ بريك فروجيه؛ وروش واميتان.

109 - وفي الجلسة الثانية عشرة، قدم ممثل فيجي مشروع القرار A/AC.109/2025/L.22. وفي وقت لاحق، انضم وفد بابوا غينيا الجديدة إلى مقدم مشروع القرار.

110 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/2025/L.22 من دون تصويت.

111 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثاني عشر).

باء - بولينيزيا الفرنسية

112 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة بولينيزيا الفرنسية خلال جلسيتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3 و A/AC.109/2025/SR.10). ووضعت اللجنة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، قرار الجمعية العامة 104/79، وكان معروضا عليها ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/7).

113 - وفي الجلسة الثالثة، أدلت ببيانات مندوبة الشؤون الدولية والأوروبية وشؤون منطقة المحيط الهادئ في بولينيزيا الفرنسية ماريغا ليشا - كيتالونغ. وأدلى أيضا كل من المراقب عن فرنسا وممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية ببيان.

114 - وفي الجلسة نفسها، ووفقا لطلبات عقد جلسات الاستماع التي وافقت عليها اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، أدلى ببيان ريشار توهيافا، الحزب السياسي تافيني هويراتيرا نو تي آو ماووهي (Parti politique Tavini Huiraatira No Te Ao Ma'Ohi)؛ ماتيلد باشيكو، المنظمة الدولية للعدالة للجميع؛ وكارلايل كوربن، مشروع الدراسات الخاصة بالتبعية (Dependency Studies Project).

115 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.24](#)، واعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.

116 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار التاسع).

الفصل العاشر

أنغويلا، وبرمودا، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات

117 - في سياق النظر في مسائل أنغويلا، وبرمودا، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات، وضعت اللجنة الخاصة في اعتبارها قرارات الجمعية العامة 99/79 إلى 103/79 و 105/79 و 106/79 و 108/79 و 109/79 و 111/79 و 112/79.

ألف - ساموا الأمريكية

118 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة ساموا الأمريكية خلال جلسيتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3 و A/AC.109/2025/SR.12).

119 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/1).

120 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار A/AC.109/2025/L.10، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.

121 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الرابع).

باء - أنغويلا

122 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة أنغويلا خلال جلسيتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3 و A/AC.109/2025/SR.12).

123 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/2).

124 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار A/AC.109/2025/L.11، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.

125 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الخامس).

جيم - برمودا

126 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة برمودا خلال جلسيتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3 و A/AC.109/2025/SR.12).

- 127 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/3).
- 128 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار A/AC.109/2025/L.12، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 129 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السادس).

دال - جزر فرجن البريطانية

- 130 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فرجن البريطانية خلال جلساتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3 و A/AC.109/2025/SR.12).
- 131 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/4).
- 132 - وفي الجلسة نفسها، أدلى رئيس الوزراء ووزير المالية في جزر فرجن البريطانية ناتاليو ويتلي ببيانات. كما أدلى ببيانات ممثلو أنتيغوا وبربودا، وسانت لوسيا، وسانت كيتس ونيفيس.
- 133 - وفي الجلسة نفسها أيضاً، ووفقاً لطلبات عقد جلسات الاستماع التي وافقت عليها اللجنة الخاصة في جلساتها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، أدلى ببيان إيلعازر بينيتو ويتلي، من مركز العلوم والسياسات بجامعة كامبريدج.
- 134 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار A/AC.109/2025/L.14، واعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 135 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السابع).

هاء - جزر كايمان

- 136 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر كايمان خلال جلساتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر A/AC.109/2025/SR.3 و A/AC.109/2025/SR.12).
- 137 - وفي الجلسة الثالثة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم (A/AC.109/2025/5).
- 138 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار A/AC.109/2025/L.15، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 139 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثامن).

واو - غوام

- 140 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة غوام خلال جلسيتها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.4](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 141 - وفي الجلسة الرابعة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/9](#)).
- 142 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.16](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 143 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار العاشر).

زاي - مونتسيرات

- 144 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة مونتسيرات خلال جلسيتها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.4](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 145 - وفي الجلسة الرابعة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم. وأدلى ممثل أنتيغوا وبربودا ببيان ([A/AC.109/2025/10](#)).
- 146 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.17](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 147 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الحادي عشر).

حاء - بيتكرن

- 148 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة بيتكرن خلال جلسيتها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.4](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 149 - وفي الجلسة الرابعة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/12](#)).
- 150 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.18](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 151 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الثالث عشر).

طاء - سانت هيلانة

- 152 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة سانت هيلانة خلال جلستها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.4](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 153 - وفي الجلسة الرابعة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/13](#)).
- 154 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.19](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 155 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الرابع عشر).

ياء - جزر تركس وكايكوس

- 156 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر تركس وكايكوس خلال جلستها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.4](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 157 - وفي الجلسة الرابعة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/15](#)). وفي الجلسة نفسها، ووفقاً لطلبات عقد جلسات الاستماع التي وافقت عليها اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، أدلى ببيان كل من بنجامين روبرتس (مندوب تركس وكايكوس) وألفا غيبس (مؤسسة تراث جزر تركس وكايكوس).
- 158 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.20](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 159 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السادس عشر).

كاف - جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

- 160 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة خلال جلستها الرابعة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.4](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)).
- 161 - وفي الجلسة الرابعة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/16](#)). وفي الجلسة نفسها، ووفقاً لطلبات عقد جلسات الاستماع التي وافقت عليها اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، أدلى راسل كريستوفر، من منظمة OWA، ببيان.
- 162 - وفي الجلسة الثانية عشرة، وجهت الرئيسة الانتباه إلى النص المتفق عليه لمشروع القرار [A/AC.109/2025/L.21](#)، الذي اعتمدته اللجنة الخاصة من دون تصويت.
- 163 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار السابع عشر).

الفصل الحادي عشر

توكيلاو

- 164 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة توكيلاو خلال جلسيتها الثالثة والثانية عشرة، المعقودتين في 9 و 20 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.3](#) و [A/AC.109/2025/SR.12](#)). ووضعت اللجنة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، قرار الجمعية العامة 110/79، وكان معروضا عليها ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/14](#)).
- 165 - وفي الجلسة الثالثة، وبموافقة اللجنة الخاصة، أدلى رئيس حكومة توكيلاو إيسيرا فوفو تويسانو ببيان. وأدلى حاكم توكيلاو دونالد هيغنز ببيان أيضا باسم الدولة القائمة بالإدارة. وأدلى ممثل فيجي ببيان أيضا.
- 166 - وفي الجلسة الثانية عشرة، قدم ممثل فيجي مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.23](#). وفي وقت لاحق، انضم وفدا إندونيسيا وبابوا غينيا الجديدة أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.
- 167 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.23](#) من دون تصويت.
- 168 - ويرد الرابط لنص مشروع القرار في هذا التقرير في شكل توصية مقدمة من اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر الفصل الثالث عشر، مشروع القرار الخامس عشر).

الفصل الثاني عشر

جزر فوكلاند (مالفيناس)

- 169 - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) في جلستها الحادية عشرة، المعقودة في 18 حزيران/يونيه (انظر [A/AC.109/2025/SR.7](#)). ووضعت اللجنة في اعتبارها، أثناء نظرها في هذا البند، الفقرة 4 (ب) من مرفق قرار الجمعية العامة 316/58 وكذلك القرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة.
- 170 - ووجهت الرئيسة انتباه اللجنة الخاصة، أثناء نظرها في هذا البند أيضا، إلى ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة تتضمن معلومات عن التطورات المتعلقة بالإقليم ([A/AC.109/2025/6](#)) وإلى مشروع قرار بشأن البند ([A/AC.109/2025/L.8](#)).
- 171 - وفي الجلسة الحادية عشرة، ووفقا لطلبات عقد جلسات الاستماع التي وافقت عليها اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة، المعقودة في 9 حزيران/يونيه، أدلى ببيان كل من مارك بولارد وبيتر بيغز من الجمعية التشريعية لجزر فوكلاند (مالفيناس)، وباولا فيرنيت وريكاردو أنسيل باترسون.
- 172 - وفي الجلسة نفسها، عرض ممثل شيلي، أيضا باسم إكوادور، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وكوبا، ونيكاراغوا، مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.8](#). وفي وقت لاحق، أدلت وزيرة الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادة في الأرجنتين ببيان.
- 173 - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ببيانات ممثلو كل من إكوادور (أيضا باسم توافق آراء برازيليا) وإندونيسيا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وشيلي، وكوبا، وتيمور - ليشتي، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وأنتيغوا وبربودا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، ونيكاراغوا، والصين، وسيراليون، وفيجي، وسانت كيتس ونيفيس. وأدلى ببيانات أيضا المراقبون عن كل من أوروغواي (باسم السوق الجنوبية المشتركة وبصفته الوطنية) وبيرو وكوستاريكا والجمهورية الدومينيكية وغواتيمالا وباراغواي وهندوراس والمكسيك والبرازيل والسلفادور وأرمينيا وصربيا وموزامبيق وأنغولا.
- 174 - وفي الجلسة الحادية عشرة أيضا، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار [A/AC.109/2025/L.8](#) من دون تصويت، وفي أعقاب ذلك أدلت وزيرة الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادة في الأرجنتين ببيان.
- 175 - ونص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة <https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2514909&t=pdf&i.A/AC.109/2025/L.8>
=A/AC.109/2025/L.8_1750089001548

الفصل الثالث عشر

التوصيات

176 - توصي اللجنة الخاصة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار الأول

المعلومات المرسلّة بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2514190&t=pdf&i.A/AC.109/2025/L.3>
 =A/AC.109/2025/L.3_1749152461802

مشروع القرار الثاني

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة .A/AC.109/2025/L.6

مشروع القرار الثالث

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2514815&t=pdf&i.A/AC.109/2025/L.9>
 =A/AC.109/2025/L.9_1750356422332

مشروع القرار الرابع

مسألة ساموا الأمريكية

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515539&t=pdf&i.A/AC.109/2025/L.10>
 i=A/AC.109/2025/L.10_1750357202301

مشروع القرار الخامس
مسألة أنغويلا

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515545&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.11>
i=A/AC.109/2025/L.11_1750356721430

مشروع القرار السادس
مسألة برمودا

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515551&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.12>
i=A/AC.109/2025/L.12_1750356485311

مشروع القرار السابع
مسألة جزر فرجن البريطانية

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515563&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.14>
i=A/AC.109/2025/L.14_1750365541793

مشروع القرار الثامن
مسألة جزر كايمان

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة A/AC.109/2025/L.15
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515569&t=pdf&i=A/AC.109/2025/L.15>
_1750364641901

مشروع القرار التاسع
مسألة بولينيزيا الفرنسية

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515740&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.24>
i=A/AC.109/2025/L.24_1750356181472

مشروع القرار العاشر
مسألة غوام

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515734&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.16>
i=A/AC.109/2025/L.16_1750358822083

مشروع القرار الحادي عشر
مسألة مونتسيرات

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515575&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.17>
i=A/AC.109/2025/L.17_1750358162183

مشروع القرار الثاني عشر
مسألة كاليدونيا الجديدة

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515879&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.22>
i=A/AC.109/2025/L.22_1750365242083

مشروع القرار الثالث عشر
مسألة بيتكيرن

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515587&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.18>
i=A/AC.109/2025/L.18_1750356121692

مشروع القرار الرابع عشر
مسألة سانت هيلانة

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515581&t=pdf&.A/AC.109/2025/L.19>
i=A/AC.109/2025/L.19_1750356422326

مشروع القرار الخامس عشر
مسألة توكيلاو

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515873&t=pdf&i=A/AC.109/2025/L.23>
 =A/AC.109/2025/L.23_1750365183559

مشروع القرار السادس عشر
مسألة جزر تركس وكايكوس

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515593&t=pdf&i=A/AC.109/2025/L.20>
 i=A/AC.109/2025/L.20_1750366442193

مشروع القرار السابع عشر
مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة
<https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2515599&t=pdf&i=A/AC.109/2025/L.21>
 i=A/AC.109/2025/L.21_1750356485317

مشروع القرار الثامن عشر
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة A/AC.109/2025/L.4
https://documents.un.org/api/symbol/access?j=N2514197&t=pdf&i=A/AC.109/2025/L.4_1749147307143

مشروع القرار التاسع عشر
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

نص مشروع القرار المعتمد متاح في الوثيقة A/AC.109/2025/L.25

المرفق

الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ المقرر عقدها في ديلي، من 21 إلى 23 أيار/مايو 2025، بشأن تنفيذ العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار: سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

أولاً - مقدمة

- 1 - أعلنت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين، في قرارها 123/75، الفترة 2020-2021 بوصفها العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار، وأهابت بالدول الأعضاء تكثيف جهودها لمواصلة تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (A/56/61، المرفق)، والتعاون مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة على استكمال الخطة عند الاقتضاء، لكي تُستخدم كأساس لخطة عمل للعقد الدولي الرابع.
- 2 - ووافقت الجمعية العامة، في قرارها 114/79، على برنامج عمل اللجنة الخاصة المتوخى لعام 2025، الذي يشمل عقد حلقة دراسية في منطقة المحيط الهادئ.
- 3 - وكان الغرض من الحلقة الدراسية تمكين اللجنة الخاصة من استقاء آراء ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والخبراء وأعضاء المجتمع المدني وغيرهم من أصحاب المصلحة في عملية إنهاء الاستعمار، الذين يمكنهم مساعدة اللجنة الخاصة في تحديد نهج السياسات والسبل العملية التي يمكن اتباعها في عملية الأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار. وستساعد المناقشات التي تجري في إطار الحلقة الدراسية للجنة الخاصة على إجراء تحليل وتقييم واقعيين للحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة، وللأسبل التي تتيح لمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ككل تعزيز برامج المساعدة المقدمّة لتلك الأقاليم.
- 4 - وستشكل مساهمات كل من المشاركين أساساً لمواصلة نظر اللجنة الخاصة في دورتها الموضوعية، المقرر عقدها في نيويورك في حزيران/يونيه 2025، بغرض تقديم مقترحات للجمعية العامة بشأن تحقيق أهداف العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار.

ثانياً - تنظيم الحلقة الدراسية

- 5 - عُقدت الحلقة الدراسية في ديلي، من 21 إلى 23 أيار/مايو 2025. وعُقدت في إطارها خمس جلسات شارك فيها ممثلون عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والدول القائمة بالإدارة، والمنظمات غير الحكومية، إلى جانب الخبراء (انظر التذييل الأول). ونُظمت الحلقة الدراسية على نحو يشجع على إجراء تبادل مفتوح وصريح للآراء.
- 6 - وتولّت تنظيم الحلقة الدراسية الممثلة الدائمة لسانت لوسيا لدى الأمم المتحدة ورئيسة اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة مينيسا رمبالي، بمشاركة الدول

التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأنتيغوا وبربودا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبابوا غينيا الجديدة، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتيمور - ليشتي، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وسيراليون، وشيلي، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، وكوت ديفوار، ونيكاراغوا، والهند. وشاركت ثلاث دول قائمة بالإدارة، هي فرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيوزيلندا بصفة مراقب. ومن الدول الأعضاء الأخرى المشاركة بصفة مراقب أذربيجان، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وأنغولا، وبليز، والجزائر، وجزر القمر، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وزمبابوي، والسنغال، وغابون، وغامبيا، وغانا، والمغرب، وناميبيا.

7 - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في 21 أيار/مايو 2025، عُيِّن ديونيسيو دا كوستا بابو سواريس (تيمور - ليشتي) وكريم سيلو (كوت ديفوار) نائبين لرئيسة الحلقة الدراسية، بينما عُيِّن فريد ساروفا (بابوا غينيا الجديدة) مقررا.

8 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت الحلقة الدراسية برنامج عملها (PRS/2025/CRP.2).

9 - وفي ما يلي جدول أعمال الحلقة الدراسية:

1 - دور اللجنة الخاصة:

(أ) النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ب) تعزيز التعاون مع الدول القائمة بالإدارة والجهات المعنية من أصحاب المصلحة.

2 - منظورات الدول القائمة بالإدارة، والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والجهات المعنية الأخرى:

(أ) التطورات السياسية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي:

‘1’ في منطقة المحيط الهادئ؛

‘2’ في منطقة البحر الكاريبي؛

‘3’ في مناطق أخرى؛

(ب) بناء مستقبل مستدام في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

3 - دور منظومة الأمم المتحدة في دعم الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

4 - توصيات للعمل وللتوصل إلى نتائج عملية وقابلة للتحقيق.

ثالثاً - وقائع الحلقة الدراسية

ألف - افتتاح الحلقة الدراسية

10 - في 21 أيار/مايو 2025، افتتحت مينيسا رمبالي (سانت لوسيا) الحلقة الدراسية بصفتها رئيسة اللجنة الخاصة.

11 - وفي الجلسة نفسها، ألقى رئيس تيمور - ليشتي جوزيه راموس - هورتا كلمة أمام المشاركين في الحلقة.

12 - وفي الجلسة نفسها أيضاً، ألقى الأمين العام للأمم المتحدة كلمة أمام المشاركين في الحلقة عبر شريط فيديو مسجل مسبقاً.

باء - البيانات والمناقشات⁽¹⁾

13 - في الجلسة الأولى، المعقودة في 21 أيار/مايو، بدأ المشاركون في الحلقة الدراسية النظر في البند 1 (أ) و (ب) من جدول الأعمال. وأدلت الرئيسة ببيان. وأدلى ببيانات ممثلو إندونيسيا، وكوبا، والجمهورية العربية السورية، وسيراليون، وكوت ديفوار، ونيكاراغوا، والهند، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وتيمور - ليشتي، والاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وشيلي، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والأرجنتين، وأذربيجان، وبابوا غينيا الجديدة، وغانا، وأنغولا. وأدلى أيضاً السيد بونغا ببيان. وأدلى ببيانات إضافية ممثلو كوبا والجمهورية العربية السورية وتيمور - ليشتي.

14 - وفي الجلسة نفسها، بدأ المشاركون في الحلقة الدراسية النظر في البند 2 (أ) '1' من جدول الأعمال، واستمعوا إلى عروض قدمها كل من ماريغا لوشا - كيتالون بشأن مسألة كاليديونيا الجديدة؛ وملفين ب. وون بات - بورجا بشأن غوام؛ والسيد بونغا بشأن كاليديونيا الجديدة. كما قدم الخبير كارلايل كوربين عرضاً.

15 - وفي الجلسة الثانية، المعقودة في 21 أيار/مايو، واصل المشاركون في الحلقة الدراسية النظر في البند 2 (أ) '1' من جدول الأعمال. وأدلى ببيانات ممثلو الاتحاد الروسي، وفرنسا، وأذربيجان، وبابوا غينيا الجديدة، وتيمور - ليشتي. وأدلى ممثل مجموعة Melanesia Spearhead Group ببيان. وأدلى ببيانات عشرة خبراء هم ماري - لور أوكوييه، ونايا واتيو، وأنتوني جيروس، وباتريك جوميسي، وجيروم بوكيه - إلكايم، وبينوا كوتي، وروش واميتان، وتيريتاهي تيبواراوي، وريتشارد توهيافا، وموراني فريبو. وأدلت فرنسا ببيان إضافي.

16 - وفي الجلسة نفسها، بدأ المشاركون في الحلقة الدراسية النظر في البند 2 (أ) '2' من جدول الأعمال واستمعوا إلى عرضين قدمهما إلبازر بينيتو ويتلي بشأن مسألة جزر فرجن البريطانية وترينيداد وباربادوس. وأدلى ببيانات ممثلو جمهورية فنزويلا البوليفارية، وإندونيسيا، وكوبا، وأنتيغوا وبربودا، ونيكاراغوا، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، والاتحاد الروسي،

(1) كل البيانات وورقات المناقشة الخاصة بالحلقة الدراسية متاحة عبر الموقع الشبكي للأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار

<https://www.un.org/en/decolonization/>. <https://www.un.org/en/decolonization/>

وسانت لوسيا، وبليز. وأدلى كل من الخبيرين كارلايل كوربن وستيفن لاوسيل ريكورت ببيان. وأدلى ببيان إضافي كل من أنتيغوا وبربودا وإليغازر بينيتو ويتلي.

17 - وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في 22 أيار/مايو، بدأ المشاركون في الحلقة الدراسية النظر في البند 2 (أ) '3' من جدول الأعمال، واستمعوا إلى عروض قدمها كل من تسلي باركان بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)؛⁽²⁾ وجوزيف جون بوسانو بشأن جبل طارق؛ وسيدي محمد عمار وغلا بهية بشأن مسألة الصحراء الغربية. وأدلى ببيان الخبير فاكوندو رودريغز. وأدلى ببيانات ممثلو إسبانيا، والأرجنتين، وكوت ديفوار، وكوبا، وسيراليون، وإندونيسيا، وتيمور - ليشتي، وأنتيغوا وبربودا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والجمهورية العربية السورية، وإثيوبيا، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، ودومينيكا، ونيكاراغوا، وشيلي، وسانت لوسيا، وبابوا غينيا الجديدة، وبليز، والسنغال، وزمبابوي، وجنوب أفريقيا، وجزر القمر، وناميبيا، وغامبيا، وغابون، وأنغولا، وجيبوتي، والجزائر، والمغرب. وأدلى ببيانات إضافية ممثلو الجزائر والمغرب وتيمور - ليشتي فضلا عن تسلي باركان وجوزيف بوسانو. وأدلى سيدي محمد عمار ببيان إضافي.

18 - وفي الجلسة الرابعة، المعقودة في 22 أيار/مايو، بدأ المشاركون في الحلقة الدراسية النظر في البند 2 (ب) من جدول الأعمال. وأدلى ببيانات ممثلو أنغولا والمغرب والجزائر وفرنسا. وأدلى ببيانات أيضا سيدي محمد عمار، وتسلي باركان، وماريلا لوشا - كيتالون، وإليغازر بينيتو ويتلي. كما أدلى ببيانات أربعة خبراء هم كارلايل كوربن، وجيروم بوكيه - إلكايم، وريتشارد توهيافا، ونايا واتو. وأدلى سيدي محمد عمار ببيان إضافي. وأدلت فرنسا أيضا ببيان إضافي.

19 - وفي الجلسة ذاتها أيضا، بدأت الحلقة الدراسية نظرها في البند 3 من جدول الأعمال واستمعت إلى عرض قدمه المنسق المقيم في تيمور - ليشتي بالنيابة وممثل منظمة الصحة العالمية في تيمور - ليشتي الدكتور أرفيند ماثور؛ ومن خلال مقطع فيديو مسجل مسبقاً لرئيس مركز إدارة المعلومات لمنطقة البحر الكاريبي التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي دايل ألكسندر. وأدلى ببيانين ممثلا جمهورية فنزويلا البوليفارية وأنغولا. وأدلى ببيان أيضا كل من إليغازر بينيتو ويتلي وتريغيزا أ. روش والسيد بونغا. وأدلى ببيانات أيضا ستة خبراء هم كارلايل كوربن، وروش واميتان، ونايا واتو، وماري لور أوكويو، وستيفن لاوسيل ريكور، وتيريتاهي تيبواراوري.

20 - وفي الجلسة نفسها، نظر المشاركون في الحلقة الدراسية في البند 4 من جدول الأعمال. وأدلى ببيانات ممثلو جمهورية فنزويلا البوليفارية وجمهورية إيران الإسلامية وأنغولا. وأدلى ببيانين أيضا إليغازر بينيتو ويتلي وتسلي باركان. وأدلى ببيانات ثلاثة خبراء هم جيروم بوكيه - إلكايم، وكارلايل كوربن، وأنتوني جيروس.

21 - وفي الجلسة الخامسة، المعقودة في 23 أيار/مايو، اتفق أعضاء اللجنة الخاصة الحاضرون في الحلقة الدراسية على مشروع استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية.

(2) بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية منازعة حول السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس).

جيم - اختتام الحلقة الدراسية

- 22 - في الجلسة الخامسة، المعقودة في 23 أيار/مايو، عرض المقرر مشروع قرار يعرب عن التقدير لحكومة تيمور - ليشتي وشعبها (انظر التذييل الثالث)، اعتمده المشاركون في الحلقة الدراسية.
- 23 - وفي الجلسة نفسها، عرض المقرر مشروع تقرير الحلقة الدراسية، الوارد في الوثيقة PRS/2025/CRP.4، بصيغته المنقحة شفويا، واعتمده المشاركون في الحلقة الدراسية.
- 24 - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى رئيس وزراء تيمور - ليشتي كاي رالا شانانا غوسماو بكلمة ختامية. وأدلت رئيسة اللجنة الخاصة أيضا ببيان ختامي.

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

- 26 - أشار أعضاء اللجنة الخاصة المشاركون في الحلقة الدراسية إلى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة 1514 (د-15)، وإلى دور اللجنة الخاصة في دراسة تطبيق الإعلان وتقديم الاقتراحات والتوصيات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان والمرحلة التي بلغت في التنفيذ وإبلاغ الجمعية عن هذا الموضوع.
- 27 - وإضافة إلى ذلك، وعملا بالمادة 9 من النظام الداخلي للحلقة الدراسية (A/AC.109/2025/19، المرفق)، يقدم الأعضاء المشاركون استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية إلى اللجنة الخاصة في دورتها الموضوعية، في حزيران/يونيه 2025.
- 28 - ورحب الأعضاء المشاركون بعرض حكومة جمهورية نيكاراغوا استضافة الحلقة الدراسية الإقليمية للجنة الخاصة لعام 2026، حسبما أعلن ممثل نيكاراغوا. وستبث اللجنة الخاصة في مكان وتوقيت عقد الاجتماع، أخذه في الاعتبار جملة أمور منها الأحكام ذات الصلة الواردة في الوثيقة A/79/23.
- 29 - وأخذ الأعضاء المشاركون علماً بعرض ممثل بوليفيا الفرنسية استضافة الحلقة الدراسية الإقليمية لعام 2027. وأخذت الحلقة الدراسية علماً أيضا بأراء ممثل الدولة القائمة بالإدارة في بوليفيا الفرنسية بشأن هذا الاقتراح. وستبث اللجنة الخاصة في مكان الانعقاد وتوقيته.

ألف - تنفيذ العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار: سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

- 30 - جاء في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة الخاصة المشاركين ما يلي:
- (أ) أشاروا إلى أن الفترة 2021-2030 أعلنتها الجمعية العامة باعتبارها العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار، وقِيموا التقدم المحرز، واستعرضوا أساليب العمل الحالية، واستجمعوا زخما متجددا بهدف إنجاز المهمة التاريخية التي كُلفت بها اللجنة الخاصة؛
- (ب) سَلَمُوا بأن القضاء على الاستعمار هو إحدى أولويات الأمم المتحدة ولا يزال إحدى أولوياتها للعقد الدولي الرابع الذي بدأ في عام 2021، وشددوا على ضرورة تخصيص ما يكفي من الدعم المالي لوحدة إنهاء الاستعمار التابعة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام في الأمانة العامة من أجل التنفيذ التام للولايات التي أناطتها بها الدول الأعضاء؛

(ج) أكدوا من جديد على دور اللجنة الخاصة باعتبارها الأداة الأساسية لتعزيز عملية إنهاء الاستعمار والتعجيل بتنفيذ خطة العمل الرامية إلى تحقيق أهداف العقد الرابع، وفقا لقرار الجمعية العامة 123/75 فضلا عن رصد الحالة في الأقاليم؛

(د) كرروا التأكيد على أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل قيادة العملية السياسية نحو إنهاء الاستعمار بدعم قوي من الأمين العام ووكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وشددوا على أن الدعم المقدم من الأمم المتحدة ينبغي أن يوفّر إلى أن تُحل بطريقة مرضية جميع قضايا إنهاء الاستعمار المعلقة؛

(هـ) أشاروا إلى أن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة 1514 (د-15) المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1960، لا يكتمل طالما هناك أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، وفقا للقرارات ذات الصلة فيما يخص جميع الأقاليم التي ينظر في حالاتها في إطار جدول أعمال اللجنة الخاصة⁽³⁾، بما في ذلك القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة واللجنة بشأن حالات استعمارية خاصة ومعينة، وشددوا على أن الحقوق غير القابلة للتصرف لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي يجب أن تكفلها الأمم المتحدة واللجنة بما يتفق مع ميثاق الأمم المتحدة وقراري الجمعية العامة 1514 (د-15) و 1541 (د-15) المؤرخين 14 و 15 كانون الأول/ديسمبر 1960؛

(و) سلموا بأنه ما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به في مجال إنهاء الاستعمار، ومع ذلك، أقروا بالجهود المبذولة من أجل تنشيط أعمال اللجنة الخاصة بما يتماشى مع ولاياتها؛

(ز) حدّدوا عددا من المسائل في عملية إنهاء الاستعمار أثناء العقد الرابع، بما في ذلك أثر تغير المناخ، لا سيما على الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والأزمات الاقتصادية والمالية والصحية العالمية، ودور التعاون الإقليمي، والتنقيف والتوعية العامة، ودور المجتمع المدني، ودور المرأة، وتمكين الفئات الضعيفة من الناس، وضرورة بناء القدرة على الحكم الذاتي الكامل؛

(ح) أخذوا في اعتبارهم قرار الجمعية العامة 1803 (د-17) المتعلق بسيادة الشعوب على ثرواتها ومواردها الطبيعية وفقا للميثاق ولما يتصل بالموضوع من قرارات صادرة عن الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار؛

(ط) أكدوا، في ضوء الطابع الشامل لكثير من التحديات التي تواجهها بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في إطار دينامية العالم المترابط في يومنا هذا، على ضرورة بذل جهود، من خلال مشاركة الأطراف المعنية، وعلى أساس كل حالة على حدة، من أجل مواصلة تعزيز القدرة الإدارية والحوكمة الرشيدة والاستدامة الاقتصادية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى تمكين الأقاليم من معالجة المسائل الشاملة بطريقة كلية؛

(ي) أقرّوا بأن تغير المناخ جعل العديد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي معرضة لهشاشة بيئية واقتصادية أكبر، وبأن الأزمات الاقتصادية والمالية والصحية العالمية الراهنة، وأثرها على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، أبرزت أهمية الاستدامة الاقتصادية وتنويع الأسس الاقتصادية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(3) بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية منازعة حول السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس).

(ك) أقرّوا بالدور الهام الذي تؤديه وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والترتيبات الإقليمية في مساعدة العديد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على مواجهة مختلف التحديات الناشئة وإحراز تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفي هذا الصدد، دعوها إلى التعجيل بمشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة، بوسائل منها المشاركة في الحلقات الدراسية الإقليمية المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بناء على دعوة من اللجنة وعن طريق الدورة العادية للجنة في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة بالموضوع، ودعوا اللجنة الخاصة إلى إعداد برامج للتعاون مع هيئات الأمم المتحدة المعنية وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع؛

(ل) شددوا على أن التثقيف والتوعية العامة، بما في ذلك تثقيف الشعوب الأصلية وتوعيتها، ما زالا يشكلان عنصرين حاسمين في إنهاء الاستعمار، وأشاروا، في هذا الصدد، إلى مسؤولية الدول القائمة بالإدارة عن ضمان أن تكون الشعوب المعنية في وضع يمكنها من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن المركز السياسي لأقاليمها في المستقبل، وفقا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ومع مراعاة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، التي دعت فيها الجمعية العامة الدول القائمة بالإدارة إلى أن تعد، بالتعاون مع حكومات الأقاليم وهيئات منظومة الأمم المتحدة المناسبة، برامج للتثقيف السياسي للأقاليم بهدف تعزيز الوعي بين الناس بحقوقهم في تقرير المصير؛

(م) رحّبوا بالدعوات إلى تنفيذ مشاريع مشتركة لتعزيز تثقيف الجمهور بشأن طبيعة العلاقة الدستورية في بعض الأقاليم، تشارك فيها الأمم المتحدة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والدول القائمة بالإدارة، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(ن) أكدوا أهمية دور المرأة في عملية إنهاء الاستعمار، في مجالات منها التعليم، والقضاء على الفقر، وتمكين المجتمعات المحلية؛

(س) اعترفوا بدور الحوار مع المجتمع المدني في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وبضرورة تعزيزه، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(ع) سلّموا بدور المجتمع المدني، بما في ذلك دوائر الأعمال والمنظمات غير الحكومية، في عملية التنمية وفي تيسير تحقيق الاستدامة الاقتصادية في الأقاليم ورفاه شعوبها؛

(ف) شددوا على أن عمليات استعراض المركز و/أو المراجعة الدستورية في بعض الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عمليات دقيقة ينبغي أن تلبي توقعات معينة صوب تحقيق إنهاء الاستعمار فيها، على أساس كل حالة على حدة وعند الاقتضاء، بما في ذلك من خلال الاتصال والحوار غير الرسميين وعلى المستوى العملي بين جميع المعنيين؛

(ص) كرّروا التأكيد أن تعزيز أوجه التفاعل والتعاون بين اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة يظل أمرا ذا أهمية حاسمة لتنفيذ ولاية الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وستستفيد منه جميع الأطراف المعنية، بما فيها الدول القائمة بالإدارة ذاتها، وفقا لقرار الجمعية العامة 114/79 وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة، ورحّبوا في هذا الصدد بمشاركة فرنسا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا، وكرّروا دعوتهم الموجهة إلى جميع الدول القائمة بالإدارة للدخول في حوار بناء مع اللجنة الخاصة في المستقبل؛

(ق) كرروا التأكيد على أن التقدم لا يمكن أن يتحقق إلا بالتعاون النشط للدول القائمة بالإدارة، وفي هذا الصدد، شددوا على أنه يعتبر من المفيد أن يكرّر طلب استخدام المساعي الحميدة للأمين العام في هذه العملية، وأهمية أن تتضمن ورقات العمل ذات الصلة التي تعدّها الأمانة العامة مزيداً من المعلومات عن الجهود التي يبذلها الأمين العام في هذا الصدد؛

(ر) شددوا على أهمية المشاركة الكاملة والهادفة في الحلقات الدراسية الإقليمية من جانب المدعويين، وفقاً للمبادئ التوجيهية للحلقات الدراسية ونظامها الداخلي؛

(ش) اعترفوا بأهمية مشاركة الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة التي ليست أعضاء في اللجنة الخاصة بنشاط في أعمال اللجنة، ورحبوا في هذا الصدد بمشاركة أذربيجان، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وأنغولا، وبليز، والجزائر، وجزر القمر، وجنوب أفريقيا، وجيبوتي، وزمبابوي، والسنگال، وغابون، وغامبيا، وغانا، والمغرب، وناميبيا في الحلقة الدراسية.

باء - تنفيذ العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار: سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة المحيط الهادئ

31 - جاء في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة الخاصة المشاركين ما يلي:

في ما يتعلق بالحالة في بولينيزيا الفرنسية:

(أ) رحبوا بمشاركة ممثلة بولينيزيا الفرنسية، وأعربوا عن تقديرهم للمعلومات المقدمة⁽⁴⁾؛

(ب) شاطروا اللجنة الخاصة قلقهم المستمر من عدم تقديم الدولة القائمة بالإدارة معلومات عن الإقليم عملاً بالمادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة؛

(ج) شددوا في هذا الصدد على أهمية ضمان توفير معلومات موضوعية وموثوقة عن الحالة في الإقليم كوسيلة لاستكمال ورقة العمل الإعلامية التي أعدتها الأمانة العامة؛

(د) نوهوا ببيان الممثلة ومفاده أن حكومة الإقليم تؤيد تماماً إطلاق عملية حقيقية لإنهاء الاستعمار وتقرير المصير تحت رقابة الأمم المتحدة؛

(هـ) نوهوا أيضاً باعتماد جمعية بولينيزيا الفرنسية في كانون الأول/ديسمبر 2024 قراراً يدعو الدولة القائمة بالإدارة إلى إطلاق حوار بشأن إنهاء الاستعمار، بما في ذلك بشأن إيفاد بعثة زائرة بهدف وضع برنامج عمل لعملية إنهاء الاستعمار تحت رعاية الأمم المتحدة؛

(و) نوهوا كذلك بما ورد في بيان الممثلة ومفاده أن التنمية المستدامة مرتبطة بالسيادة السياسية وأنها تتطلب السيطرة الكاملة على مواردها الطبيعية، وتحديد أولوياتها الإنمائية، والسعي إلى التحرر السياسي والثقافي، وصون السلامة الإقليمية، فضلاً عن الاعتراف بالعواقب التي تتخطى الأجيال والتي تترتب على التجارب النووية؛

(4) المندوبة المعنية بالشؤون الدولية والأوروبية وشؤون المحيط الهادئ.

(ز) نوهوا بالبيان الذي أدلى به رئيس الجمعية التشريعية للإقليم ومفاده أنه ينبغي للدولة القائمة بالإدارة أن تعترف بشرعية عملية إنهاء الاستعمار التي بدأت بإعادة إدراج الإقليم في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأن توافق على الدخول في مناقشات مع اللجنة الخاصة وحكومة الإقليم، وأن تلتزم بوضع جدول زمني للانتقال السياسي يهدف إلى تقرير مصير بولينيزيا الفرنسية؛

(ح) نوهوا أيضًا بالبيانات التي أدلى بها الخبراء والتي تشير إلى النتائج التي توصلت إليها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام 2024، ودعوة فرنسا إلى الالتزام بوضع جدول زمني للانتقال السياسي يهدف إلى تقرير مصير بولينيزيا الفرنسية؛

(ط) نوهوا كذلك بالبيانات التي أدلى بها الخبراء ومفادها بأنه تم التأكيد على دور المجتمعات المحلية كمؤسسات قريبة حيوية في بولينيزيا الفرنسية وبأن الدولة الفرنسية أكثر استجابة لاحتياجات السكان المحليين من سلطات الإقليم؛

(ي) نوهوا بالبيانات التي أدلى بها الخبراء التي تشكك في ضرورة إنهاء الاستعمار في إقليم يحكمه شعبه أصلاً، مؤكدة أن الأغلبية أبدت تفضيلها للبقاء داخل فرنسا وأعربت عن تحفظاتها على عملية إنهاء الاستعمار التي لا تعكس إرادة الأغلبية؛

(ك) نوهوا أيضاً بالبيان الذي أدلى به ممثلة الدولة القائمة بالإدارة ومفاده أن بولينيزيا الفرنسية تتعم بوضع متقدم من الحكم الذاتي تواصل النهوض به، وذلك عبر الاستمرار في الحوار مع الإدارات المتعاقبة لحكومة الإقليم، وبأن فرنسا ملتزمة بدعم التنمية الاقتصادية المستدامة عن طريق تقديم معونة مالية كبيرة وتعزيز الوجود الدولي للإقليم؛

(ل) نوهوا كذلك بتصريحه بأن فرنسا تحملت مسؤولياتها عن التجارب النووية ببذل جهود عدة بينها تقديم تعويض للضحايا ورفع السرية عن المحفوظات.

وفي ما يتعلق بالحالة في غوام:

(أ) رحبوا بمشاركة ممثل غوام، وأعربوا عن تقديرهم للمعلومات المقدمة⁽⁵⁾؛

(ب) أشاروا إلى البيان الذي أدلى به الممثل بأن القانون التأسيسي لغوام، الموقع قبل 75 سنة، كان قد سنّه كونغرس الولايات المتحدة من جانب واحد من دون مشاركة أو تصويت شعب غوام؛

(ج) أشاروا أيضاً إلى شواغل الممثل بشأن الأنشطة العسكرية التي تقوم بها الدولة القائمة بالإدارة في غوام، بما في ذلك الحشد العسكري الذي قوض الحكم الذاتي لغوام، وهدد بإلحاق ضرر ببيئتها البرية والبحرية، وعرض ثقافة الشامورو للخطر وعمّق تبعيتها الاقتصادية، وإلى طلبه إضافة الصياغة المتصلة بالأنشطة العسكرية وآثارها السلبية في القرار بشأن غوام؛

(د) أشاروا كذلك إلى أن الممثل كرر الدعوة إلى إيفاد بعثة زائرة إلى غوام، وطلب إلى اللجنة الخاصة تيسير الاتصال بين غوام وبعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة بغية الدعوة إلى إيفاد البعثة بحلول عام 2026، وشجع اللجنة على تأمين التمويل اللازم للبعثة؛

(5) المدير التنفيذي للجنة غوام المعنية بإنهاء الاستعمار من أجل إعمال حق شعب الشامورو في تقرير مصيره وممارسته لهذا الحق.

(هـ) أشاروا إلى أن الممثل طلب من اللجنة والدولة القائمة بالإدارة توفير التمويل والمساعدة التقنية لبرنامج تدريب في مجال الدبلوماسية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، نظراً إلى أهمية بناء القدرات على الدفاع عن مصالحها في المحافل الإقليمية والدولية.

وفي ما يتعلق بالحالة في كاليدونيا الجديدة:

(أ) رحبوا بمشاركة رئيس حكومة كاليدونيا الجديدة، وأعربوا عن تقديرهم للمعلومات المقدمة؛
 (ب) أشاروا إلى البيان الذي أدلى به الممثل ومفاده أن الأحداث المأسوية التي شهدها كاليدونيا الجديدة في عام 2024، والتي اتسمت بالتمرد والعنف، تُعزى إلى حالات التوتر السياسي المحيطة بإلغاء تجميد القائمة الانتخابية للمقاطعة، والتي كان فصيل قومي متطرف قد رفضها بدعم من قوى أجنبية معادية لمصالح الجمهورية الفرنسية؛

(ج) أشاروا أيضاً إلى أن الأحداث أُلحقت دماراً واسع النطاق، بما في ذلك 14 حالة وفاة، وأضراراً فاقت قيمتها بليون دولار، كما تضررت الخدمات العامة مثل التعليم والرعاية الصحية، بشدة؛

(د) أشاروا كذلك إلى البيان الذي دان العنف وسلط الضوء على قدرة شعب كاليدونيا الجديدة على الصمود، معربين عن امتنانهم لتدخل فرنسا ودعمها المالي، ومشددتين على الحاجة إلى مسار تفاوضي نحو السلام والاستقرار والتقدم لإعادة بناء كاليدونيا الجديدة وضمان مصير مشترك؛

(هـ) أشاروا إلى البيانات التي أدلى بها الخبراء والتي أبرزوا فيها التحديات السياسية والاجتماعية الاقتصادية التي تواجهها كاليدونيا الجديدة وتعقيدات عملية إنهاء استعمارها وتأثير الاضطرابات الأخيرة التي انتقدوا فيها فرنسا لإهمالها حقوق السكان الأصليين والتزاماتها بموجب اتفاق نومييا، وذكروا التهميش الاجتماعي الاقتصادي وانتهاكات حقوق الإنسان خلال أزمة عام 2024؛

(و) أشاروا أيضاً إلى بياناتهم التي رحبوا فيها بالحوار المتجدد الذي أطلقته فرنسا وأبرزوا أهمية مواصلة المفاوضات، بما في ذلك بشأن الخيارات التي من الممكن النظر فيها، ومن ضمنها إجراء استفتاء حول المطالبة بالفيدرالية مقابل السيادة؛

(ز) أشاروا كذلك إلى تصريحات الخبراء التي أعلنوا فيها رفضهم للاستقلال، مسلطين الضوء على نتائج ثلاثة استفتاءات بما في ذلك أصوات العديد من الكاناك، ودعوا إلى الوحدة والحفاظ على العلاقات مع فرنسا من أجل مستقبل وازدهار كاليدونيا الجديدة كبلد حليف في سياق الأمن والديمقراطية وجهود إعادة البناء، ودعوا إلى تنفيذ مشاريع تنموية تتصدى للتحديات التي تصادف الشباب؛

(ح) أشاروا إلى تصريحات الخبراء التي انتقدوا فيها أعمال المجموعة المؤيدة للاستقلال مثل التلاعب بالانتخابات، وممارسة الحكم على أساس المعايير العرقية واستغلال القضايا الاجتماعية لتحقيق مكاسب سياسية؛

(ط) أشاروا أيضاً إلى البيان الذي أدلى به ممثل مجموعة رأس الحربة الميلانيزية الذي أكد فيه أن المجموعة تواصل دعم تطلعات الكاناك في كاليدونيا الجديدة إلى تقرير المصير وأعربت عن استعدادها لتعزيز علاقاتها مع اللجنة الخاصة؛

(ي) أشاروا إلى البيان الذي أدلى به ممثل بابوا غينيا الجديدة الذي أعرب فيه عن قلقه إزاء استمرار حالة عدم الاستقرار في كاليديونيا الجديدة في أعقاب الاضطرابات المدنية التي وقعت في أيار/مايو 2024، والتي كانت لها تداعيات اجتماعية اقتصادية كبيرة في الإقليم مع ما قد يترتب على ذلك من آثار محتملة في أنحاء منطقة المحيط الهادئ. وشددت بابوا غينيا الجديدة على الحاجة إلى إطلاق حوار سياسي جامع واتفاق متبادل بين جميع الجهات المعنية، بما في ذلك الدولة القائمة بالإدارة، لرسم مستقبل مشترك، ورحبت بالمناقشات التي أجريت مؤخراً، وشجعت على مواصلة الحوار. وأكدت بابوا غينيا الجديدة من جديد أن الوضع المستقبلي لكاليديونيا الجديدة ينبغي أن يحدده شعبها حصراً من خلال عملية سلمية وشفافة. واقترح أنه ينبغي لتقرير البعثة الثلاثية المعززة الرفيعة المستوى التي أوفدها منتدى جزر المحيط الهادئ إلى كاليديونيا الجديدة في تشرين الأول/أكتوبر 2024 أن يكون موضع اهتمام للجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار.

(ك) أشاروا أيضاً إلى البيان الذي أدلى به ممثل فرنسا بصفتها الدولة القائمة بالإدارة، ومفاده أن ثلاثة استفتاءات أجريت بين عامي 2018 و 2021 كانت أسفرت عن رفض الاستقلال، تعكس إرادة السكان، وإلى أن حكومته كانت التزمت بدعم إعادة إعمار كاليديونيا الجديدة في أعقاب اضطرابات عام 2024، وتقديم مساعدات مالية كبيرة، وأن الإصلاحات الهيكلية تتسم بأهمية بالغة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي وضمان التنمية على المدى الطويل؛

(ل) أشاروا كذلك إلى أن فرنسا أكدت من جديد على التزامها بالحوار مع الجهات السياسية المحلية الفاعلة وعلى أهمية بناء مشروع مشترك لجميع سكان كاليديونيا الجديدة، ورفضت التدخل الخارجي والتلاعب بحالات التوتر، مؤكدة على مبدأ الإرادة الحرة وتقرير المصير باعتبارهما مبدئين أساسيين في الدستور الفرنسي، وأكدت من جديد استعدادها لإيفاد بعثة زائرة للجنة الخاصة إلى كاليديونيا الجديدة.

جيم - تنفيذ العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار: سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة البحر الكاريبي

32 - جاء في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة الخاصة المشاركين ما يلي:

في ما يتعلق بالحالة في جزر فرجن البريطانية،

(أ) رحبوا بمشاركة ممثل جزر فرجن البريطانية، وأعربوا عن تقديرهم للمعلومات المقدمة⁽⁶⁾؛

(ب) أشاروا إلى البيان الذي أدلى به الممثل والذي سلط فيه الضوء على أوجه الإجحاف في العلاقة الحالية مع الدولة القائمة بالإدارة، بما في ذلك وجود حاكم بريطاني في مجلس الوزراء، معربين عن رفضهم لمفهوم الاستعمار بالتراضي، وداعين إلى تحقيق قدر كامل من الحكم الذاتي؛

(ج) أشاروا أيضاً إلى ما ورد في البيان من أن العلاقة مع الدولة القائمة بالإدارة كانت صعبة وظلت تسلك مساراً غير مستدام؛

(6) المبعوث الخاص لرئيس الوزراء.

(د) أشاروا كذلك إلى البيان بأن البعثة الزائرة التي أوفدها اللجنة الخاصة في آب/أغسطس 2024 شكلت لحظة مفصلية للمناقشات بشأن المستقبل السياسي وأن حكومة الإقليم رحبت بالتوصيات الواردة في تقرير البعثة الزائرة⁽⁷⁾، وطلبوا مساعدة الأمم المتحدة في تنفيذ برنامج التعليم، وكانت تعدّ لمفاوضات حول الدستور مع المملكة المتحدة؛

(هـ) أشاروا إلى ما ورد في البيان من أن الإقليم أنجز إصلاحاً تشريعياً شاملاً لتعزيز الحوكمة على النحو المتفق عليه مع المملكة المتحدة في عام 2022؛

(و) أشاروا أيضاً إلى ما ورد في البيان والذي تكرر فيه الطلب إلى المملكة المتحدة برفع الأمر الصادر عن المجلس الذي يمكن أن يعلق دستور الإقليم ويفرض حكماً مباشراً من قبل المملكة المتحدة. وفي ما يتعلق بالحالة في مونتسيرات،

(أ) أشاروا إلى ما ورد في بيان ممثلة أنتيغوا وبربودا من أن مونتسيرات لا تزال تواجه طريقاً طويلاً ومعقداً نحو التعافي بعد انقضاء أكثر من 25 سنة على الانفجار البركاني، مع أن المعونة المقدمة من المملكة المتحدة ساعدت على استقرار الخدمات العامة، ومع أن عملية تقرير المصير في الإقليم تضمنت اتخاذ قرارات فعلية ومواءمتها مع الأهداف الوطنية للمملكة المتحدة.

وفي ما يتعلق بالحالة في جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة،

(أ) رحبوا بمشاركة ممثل جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وأعربوا عن تقديرهم للمعلومات المقدمة⁽⁸⁾؛

(ب) أشاروا إلى البيان الذي أدلى به الممثل الذي يوجز تاريخ حكم الإقليم، ولا سيما المحاولة السادسة الحالية لاعتماد دستور من خلال عقد مؤتمر دستوري، عن طريق صياغة دستور بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2025، على أن يليه تثقيف الجمهور وتقديمه إلى كونغرس الولايات المتحدة وإجراء استفتاء، تمهيداً لإقراره بحلول آذار/مارس 2027؛

(ج) أشاروا أيضاً إلى البيان الذي يسلط الضوء على تحديات من قبيل التحولات الديموغرافية وقضايا الهوية وضرورة تثقيف الجمهور بتقرير المصير، والعلاقة المعقدة مع الولايات المتحدة؛

(د) أشاروا كذلك إلى الهواجس المعرب عنها إزاء الانقسام بين سكان جزر فرجن الأصليين الذين يطالبون باعتراف خاص بهم، والسكان الآخرين الذين يؤكدون على المساواة في الحقوق، والمظالم التاريخية والنفوذ السياسي المحدود بسبب قلة عدد سكانها.

وفي ما يتعلق بالحالة في بورتوريكو:

(أ) أشاروا إلى البيانات التي أدلى بها ممثلو الاتحاد الروسي ودولة بوليفيا المتعددة القوميات وجمهورية فنزويلا البوليفارية وكوبا ونيكاراغوا والتي أعربوا فيها عن تأييدهم لحق شعب بورتوريكو في تقرير المصير والاستقلال، وأكدوا من جديد على الطابع الأمريكي اللاتيني والكاريبي لبورتوريكو، وشددوا على

(7) انظر A/AC.109/2025/20.

(8) نائب الحاكم.

أهمية أن يتخذ شعب بورتوريكو قراراته السيادية لمواجهة تحدياته الاجتماعية الاقتصادية، ودعوا حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى السماح لشعب بورتوريكو بممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال.

(ب) رحبوا بمشاركة خبير من بورتوريكو وأشاروا إلى البيان الذي أبرز العلاقة الاستعمارية لبورتوريكو مع الولايات المتحدة التي لا تتماشى مع التنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للبورتوريكيين ومع التزام الدولة القائمة بالإدارة.

دال - تنفيذ العقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار: سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المناطق الأخرى

33 - جاء في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة الخاصة المشاركين ما يلي:

في ما يتعلق بالحالة في جزر فوكلاند (مالفيناس):

أشاروا إلى قرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة ذات الصلة بشأن تلك المسألة، التي طلبت استئناف المفاوضات بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بهدف التوصل إلى حل دائم للمنازعة على السيادة، مع مراعاة مصالح سكان الجزر، وفقا لقرار الجمعية العامة 2065 (د-20) والقرارات اللاحقة ذات الصلة التي اتخذتها الأمم المتحدة، بما في ذلك قرار الجمعية العامة 49/31 الذي دعت فيه الجمعية الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ قرارات قد تنطوي على إدخال تعديلات من جانب واحد على الحالة في الوقت الذي تخضع فيه الجزر للعملية التي أوصت بها الجمعية، وكررت طلبها إلى الأمين العام تعزيز جهوده من أجل الوفاء بمهمة المساعي الحميدة التي يضطلع بها عملا بقرارات الجمعية واللجنة بشأن هذه المسألة؛

وفي ما يتعلق بالحالة في جبل طارق:

أشاروا إلى ضرورة وضع النداء الذي وجهته الأمم المتحدة إلى إسبانيا والمملكة المتحدة موضع التطبيق من أجل إجراء محادثات بشأن مسألة جبل طارق بهدف التوصل، في إطار اتفاق بروكسل المبرم في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 1984، وبعد الإصغاء إلى مصالح سكان جبل طارق، إلى حل نهائي ومتفاوض بشأنه للخلاف في ضوء القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، والمبادئ الواجبة التطبيق، ووفقا لروح ميثاق الأمم المتحدة، وأشاروا إلى أنه نظرا لأن المنتدى الثلاثي للحوار بشأن جبل طارق لم يعد موجودا، تحاول كل من إسبانيا والمملكة المتحدة إنشاء آلية جديدة للتعاون المحلي بما يحقق الرفاه الاجتماعي والتنمية الاقتصادية الإقليمية، تشارك فيها السلطات المحلية المختصة في جبل طارق والسلطات المحلية والإقليمية الإسبانية المختصة، وأعربوا عن أملهم في أن تبدأ هذه الآلية عملها قريبا؛

في ما يتعلق بالحالة في الصحراء الغربية:

أشاروا إلى ولاية اللجنة الخاصة المتمثلة في السعي إلى تحقيق تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية، وأعادوا تأكيد جميع قرارات الجمعية العامة، وأعربوا عن تأييدهم لجميع قرارات مجلس الأمن بشأن مسألة الصحراء الغربية والالتزام الأمين العام ومبعوثه الشخصي إلى الصحراء الغربية بإيجاد حل لمسألة

الصحراء الغربية، وشدّدوا على ضرورة تجديد الجهود الرامية إلى إعادة تنشيط عملية البحث عن حل سياسي دائم للمسألة، ودعوا الأطراف إلى مواصلة التحلّي بالإرادة السياسية والعمل في بيئة مواتية للحوار من أجل الدخول في مرحلة مفاوضات أكثر عمقا وتركيزا على الموضوع، وبالتالي كفالة تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه ونجاح المفاوضات، وكرّروا تأكيد الدعوة التي وُجّهت إلى الأطراف في الحلقات الدراسية الإقليمية السابقة لمواصلة تلك المفاوضات تحت رعاية الأمين العام، بدون شروط مسبقة وبحسن نية، وذلك بهدف التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول لدى الطرفين، من شأنه أن يُتيح لشعب الصحراء الغربية تقرير مصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده.

هاء - دور منظومة الأمم المتحدة في تقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

34 - جاء في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة الخاصة المشاركين ما يلي:

(أ) رحبوا بمشاركة ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عن طريق رسالة مسجلة مسبقا بالفيديو، وبيان المنسق المقيم للأمم المتحدة بالوكالة في تيمور - ليشتي وأخذوا علما بالمعلومات المقدمة، وأعربوا عن امتنانهم للرئيسة، التي أرسلت دعوات، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها قرار الجمعية العامة 114/79، وكذلك للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة البحرية الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والبنك الدولي، وبرنامج الأغذية العالمي؛

(ب) شجعوا جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، على تكثيف مشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة، بوسائل منها المشاركة في الحلقات الدراسية الإقليمية المقبلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بناء على دعوة اللجنة، مع مراعاة مسؤولية الوكالات عن ضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

(ج) أعربوا عن تأييدهم لتعزيز الدور الذي تقوم به اللجان الإقليمية في تحسين وتوسيع نطاق مشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أنشطتها بوصفها أعضاء منتسبين، وبخاصة لجنة التنمية والتعاون لمنطقة البحر الكاريبي التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وفقا لولاياتها وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛

واو - اقتراحات ومقترحات تتعلق بالعقد الرابع

35 - جاء في الملاحظات الختامية لأعضاء اللجنة الخاصة المشاركين ما يلي:

(أ) أكدوا من جديد، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وغيره من أحكام القانون الدولي ذات الصلة، أن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، وأنها حرة، بمقتضى هذا الحق، في تحديد مركزها السياسي وفي السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

- (ب) أكدوا من جديد أيضا أن كل محاولة ترمي إلى التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لبلد ما هي أمر يتنافى مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه؛
- (ج) أعادوا التأكيد أن للأمم المتحدة دورا مشروعا متوصلا تؤديه في عملية إنهاء الاستعمار، وأن ولاية اللجنة الخاصة هي برنامج رئيسي من برامج المنظمة، وأنه ينبغي للأمم المتحدة أن تقدم الدعم حتى تُحل جميع قضايا إنهاء الاستعمار المعلقة ومسائل المتابعة ذات الصلة بالموضوع بطريقة مرضية وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة؛
- (د) أكدوا من جديد دور اللجنة الخاصة باعتبارها الأداة الأساسية لتعزيز عملية إنهاء الاستعمار ورصد الحالة في الأقاليم؛
- (هـ) شددوا على أهمية أن تضع اللجنة الخاصة نهجا استباقيا ومركزا، وأن تعزز تنفيذ ولايتها، سعيا إلى تحقيق هدف إنهاء الاستعمار في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المدرجة على قائمة الأمم المتحدة، وعلى ضرورة أن تواصل اللجنة معالجة كل حالة بروح من الانفتاح، وأن تستند إلى الخيارات المتاحة، وأن تحقق مزيدا من الدينامية في عملية إنهاء الاستعمار، وفقا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- (و) أشاروا إلى المقترحات والتوصيات المقدمة لتعزيز تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة، تحقيقا لهدف إنهاء الاستعمار في ما يتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المدرجة في قائمة الأمم المتحدة، بما في ذلك:
- 1' الحاجة الملحة إلى كسر حلقة الوضع الراهن واتخاذ إجراءات محددة وتدابير عملية تهدف إلى القضاء على الاستعمار بكل أشكاله ومظاهره؛
 - 2' نظرا إلى أزمة السيولة التي تواجهها المنظمة، اقتراح إنشاء صندوق من خلال التبرعات لدعم وتمويل المبادرات الرامية إلى النهوض بجدول أعمال إنهاء الاستعمار، وكذلك المشاريع التي تضعها الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛
 - 3' أهمية مضاعفة الجهود الرامية إلى تنشيط عمل اللجنة، بما في ذلك أساليب عملها وممارساتها، للاضطلاع بالدور الذي تتوقعه الأقاليم من اللجنة؛
 - 4' التوصية بإنشاء آلية لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة؛
 - 5' ضرورة تعزيز الشراكات مع المنظمات الإقليمية والدول القائمة بالإدارة والقطاع الخاص لتعبئة الموارد وتبادل المعارف ودعم المبادرات التي تتولى زمامها قيادات محلية بهدف النهوض برفاه الأقاليم وتقرير مصيرها، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
 - 6' الدعوة إلى إزالة جميع الحواجز القائمة أمام إنهاء الاستعمار، والحث على بذل الجهود الرامية إلى النهوض بالتنمية المستدامة في الأقاليم؛
 - 7' اقتراح أن تقوم اللجنة الخاصة بإلقاء نظرة معمّقة على احترام قواعد القانون الدولي ومبادئه من قبل الدول القائمة بالإدارة؛
 - 8' اقتراح تنفيذ عمليات العدالة الانتقالية وآليات المصالحات لإنهاء أنماط التفكير الاستعمارية؛

٩' اقتراح أن تعين الأمم المتحدة مبعوثاً خاصاً أو أن تنشئ آلية رقابة دائمة تشرف على الوضع السياسي في الأقاليم، بما فيها بولينيزيا الفرنسية، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

١٠' اقتراح أن توضح اللجنة الخاصة عملية إفاد البعثات الزائرة، بما في ذلك معرفة أسباب سماح بعض الدول القائمة بالإدارة بإيفاد البعثات إلى أقاليم معينة دون أخرى؛

١١' أهمية التمويل والتخطيط للخلاّين بما يجعل من الممكن إيفاد البعثات في سياق البيئة المالية الحالية؛

١٢' إمكانية إيفاد بعثات لتقصي الحقائق، على أساس كل حالة على حدة، من أجل توثيق حالات محددة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

١٣' ضرورة ضمان تلقي حكومات الأقاليم للمراسلات الموجهة إليها مباشرة، عوض توجيهها عن طريق الدول القائمة بالإدارة؛

(ز) كرروا تأكيد دعمهم للمشاركة الحالية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في اللجان الإقليمية المعنية التابعة للأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، ودعوا إلى زيادة مشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في برامج وأنشطة منظومة الأمم المتحدة من أجل التعجيل بعملية إنهاء الاستعمار؛

(ح) أوصوا، في ضوء مساهمات مختلف المنظمات الإقليمية والترتيبات الإقليمية في بناء قدرات الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بضرورة تيسير المشاركة الفعالة لتلك الأقاليم في أعمال المنظمات الإقليمية والترتيبات الإقليمية المعنية، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وباستخدام الآليات الملائمة، إلى جانب تعزيز التعاون العملي الإقليمي الملموس في مجالات مختلفة، مثل الحوكمة، والتأهب لمواجهة الكوارث الطبيعية، وتغير المناخ، وتمكين المجتمعات المحلية؛

(ط) اقترحوا، أيضاً في ضوء الدور الهام الذي تقوم به المنظمات الإقليمية والترتيبات الإقليمية في تقديم المساعدة إلى الأقاليم المعنية غير المتمتعة بالحكم الذاتي دعماً لعملية إنهاء الاستعمار، أن تقوم اللجنة الخاصة، وفقاً لولايتها وقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة، بتعزيز تفاعلاتها وتعاونها مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية؛

(ي) شددوا، استناداً إلى الدروس المستخلصة من ممارسة عقد حلقات دراسية إقليمية سنوية، على ضرورة أن تنظر اللجنة الخاصة في تحديث النظام الداخلي للحلقات الدراسية من أجل إتاحة إيلاء اهتمام متساو وملئم لكل إقليم من الأقاليم المدرجة في جدول الأعمال؛

(ك) نصحو اللجنة الخاصة، فيما يتعلق بمسألة التوعية العامة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بمسائل إنهاء الاستعمار، بأن تشارك بصورة فعالة، بالتعاون مع إدارة التواصل العالمي التابعة للأمانة العامة، في حملة توعية عامة تهدف إلى تعزيز فهم شعوب الأقاليم لخيارات تقرير المصير، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، وذلك لأغراض منها تكملة الجهود المستمرة التي تبذلها تلك الشعوب وضمان الوصول الفعال للمعلومات المقدمة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ل) نصحوا أيضا اللجنة الخاصة، بغية المحافظة على التركيز العالمي الذي يتسم به جدول أعمال إنهاء الاستعمار، بأن تنظم أنشطة للاحتفال بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما في ذلك ما يلي:

1' عقد اجتماع استثنائي للجنة الخاصة يكرّس تحديدا لأسبوع التضامن، مع توجيه الدعوة إلى الأمين العام، ورئيس مجلس الأمن، ورئيس الجمعية العامة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورئيس مجلس الوصاية؛

2' تنظيم مناسبة في مكتبة داغ همرشولد لعرض أفلام وثائقية عن تاريخ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

3' تنظيم معرض للصور الفوتوغرافية في المقر يكرّس لتاريخ اللجنة الخاصة، على أن تُعرض فيه صور فوتوغرافية وغير ذلك من المواد السمعية البصرية من محفوظات إدارة التواصل العالمي؛

4' تنظيم مناسبة في المقر لعرض أفلام وثائقية ومعرض للمواد السمعية البصرية عن حركات التحرر في الأقاليم؛

5' تنظيم برنامج حوار مع رئيس اللجنة الخاصة على إذاعة الأمم المتحدة، وربما يذاع بعد ذلك بشكل متزامن في محطات الإذاعة المحلية التي تتعاون مع إدارة التواصل العالمي في مجال نشر مواد الأمم المتحدة؛

(م) اقترحوا أن تقوم اللجنة الخاصة، من خلال شراكتها مع إدارة التواصل العالمي وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام التابعتين للأمانة العامة، بتجميع مجموعة مواد صحافية عن إنهاء الاستعمار تتضمن المعلومات الأساسية عن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وقائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والمعلومات الأخرى ذات الصلة لضمان قيام الصحفيين بتغطية مسألة إنهاء الاستعمار بصورة وافية، واقترحوا أن توزّع مجموعة المواد هذه، بصورتها المطبوعة والإلكترونية، على وسائط الإعلام المحلية في البلد الذي يستضيف الحلقة الدراسية الإقليمية السنوية، وأكدوا أن جميع المنشورات التي يمكن أن تشكل قوام مجموعة المواد الصحفية متوافرة بالفعل؛

(ن) أوصوا بأن تقيم اللجنة الخاصة علاقة عمل وثيقة مع المنظمات غير الحكومية المعنية بإنهاء الاستعمار، ولا سيما في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وربما أن تقوم، كخطوة أولى في هذا الاتجاه، بتوجيه طلب إلى وحدة إنهاء الاستعمار التابعة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام بالأمانة العامة لتجميع قائمة بهذه المنظمات ذات الخبرة في هذا المجال، باستخدام القائمة الحالية للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/2023/INF/5) كأساس لهذه العملية، مع مراعاة ضرورة التأكد، لدى فرز المنظمات غير الحكومية الأخرى التي لم تحصل بعد على هذا المركز، من أن المنظمات غير الحكومية المختارة كجهات شريكة ستلتزم بالمثل العليا للأمم المتحدة وأنها لن تشارك في أنشطة معادية لدول أعضاء معيّنة؛

(س) أكدوا أنه من المفهوم أن كل تلك الأنشطة المقترحة ستحظى بتغطية واسعة في وسائط إعلام الأمم المتحدة وبتغطية عالمية من خلال شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام؛

- (ع) اقترحوا، في ما يتعلق بمسألة التعليم، أن تنتظر حكومات الأقاليم المعنية والدول القائمة بالإدارة في إدراج مسائل إنهاء الاستعمار في المناهج المدرسية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛
- (ف) شددوا، في ما يتعلق بعمليات استعراض المركز و/أو المراجعة الدستورية، وعملية إنهاء الاستعمار بوجه عام، على ضرورة تناول هذه العمليات على أساس كل حالة على حدة وبطريقة تحترم حقوق الإنسان وتتسم بالشفافية والمساءلة وشمول الجميع والمشاركة، وبمشاركة الشعب المعني، وذلك وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار ولمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه؛
- (ص) نصحوا، في ما يخص العلاقة مع الدول القائمة بالإدارة، بضرورة مواصلة تعزيز وتدعيم أوجه التفاعل والتعاون بين اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة من خلال مختلف المنابر والسبل الممكنة، بما في ذلك الحوار غير الرسمي وعلى المستوى العملي، وأكدوا من جديد ضرورة أن تشارك جميع الدول القائمة بالإدارة بفعالية في أعمال اللجنة، ولا سيما الدول التي لم تفعل ذلك؛
- (ق) شددوا في هذا الصدد على الأهمية الحاسمة لتكثيف الجهود الحالية لتعزيز الاتصال والتعاون بين اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة، وحثوا اللجنة على مواصلة استكشاف إمكانيات التفاعل المتضافر في هذا الصدد، في السياقات الرسمية وغير الرسمية وعلى أساس كل حالة على حدة، والسعي إلى تحقيق ذلك التفاعل، بهدف إحراز تقدم في مجال إنهاء الاستعمار أثناء العقد الرابع؛
- (ر) شددوا، بالإضافة إلى ذلك، على الأهمية الحاسمة لتكثيف الجهود الحالية لتعزيز العلاقات بين اللجنة الخاصة والدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة المعنية الأخرى، وكذلك الخبراء والمجتمع المدني في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- (ش) كرروا التأكيد، بالنظر إلى المساهمة القيمة التي قدمها ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقة الدراسية، على ضرورة أن تواصل اللجنة الخاصة، من خلال الآلية المناسبة وبمساعدة الأمانة العامة، العمل على تحقيق المشاركة الكاملة لممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقات الدراسية المقبلة، وأن تيسر الدول القائمة بالإدارة مشاركة الممثلين المنتخبين للأقاليم في الحلقات الدراسية وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة؛
- (ت) شددوا على أهمية تعزيز العلاقات بين الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما في مجال تبادل المعلومات عن تلك الأقاليم، وواصلوا في هذا الصدد الإشارة إلى المقترح الذي قدمه ممثل أحد الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بشأن إنشاء شبكة فيما بين تلك الأقاليم؛
- (ث) أكدوا في هذا الصدد على ضرورة أن تواصل اللجنة الخاصة إعادة ترتيب طرق عملها وشحن قدراتها على عقد الحلقات الدراسية بطريقة ابتكارية، وذلك لكفالة زيادة مستوى مشاركة أعضائها في الحلقات الدراسية الإقليمية بتمويل من الأمم المتحدة، من أجل تمكين اللجنة من الاستماع إلى آراء شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بصورة أفضل وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة بشأن إنهاء الاستعمار؛
- (خ) شددوا، في ما يتعلق بدور منظومة الأمم المتحدة في تقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على ضرورة مشاركة هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة المعنية في أعمال اللجنة الخاصة بشكل كامل وتعزيز الجهود التي تبذلها، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وباستخدام

الآليات المناسبة، لتقديم المساعدة إلى الأقاليم، وفي هذا الصدد، اقترح أن تطلب اللجنة إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يشجع التفاعل الفعال بين المنظمات الدولية المنشأة في إطار منظومة الأمم المتحدة واللجنة، وأكدوا على أنه يتعين أن تطوّر اللجنة سبلا ووسائل لتشجيع مشاركة هذه الوكالات والهيئات، بما في ذلك تحسين الاتصال وتعزيز مشاركتها في الحلقات الدراسية الإقليمية لكي تتفاعل مع اللجنة، وتوفير تقارير عن الأعمال المضطلع بها في الأقاليم؛

(ذ) نصحو اللجنة الخاصة بضرورة أن تعمل على إيجاد السبل والوسائل التي تستطيع من خلالها أن تعد، على أساس كل حالة على حدة، تقييمات أفضل للمرحلة الراهنة من إنهاء الاستعمار وتقرير المصير في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة، بحيث يمكن استخدامها كقائمة مرجعية يقاس على أساسها ما أحرز من تقدم وما يتعين القيام به من عمل، ودعوا اللجنة، في هذا الصدد، إلى مواصلة وضع مقترح مشروع محدد في هذا الشأن؛

(ض) كرروا التأكيد على ضرورة أن تواصل اللجنة الخاصة العمل من أجل إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بمشاركة حكومة الإقليم والدولة القائمة بالإدارة المعنيتين، على أساس كل حالة على حدة ووفقا لقرار الجمعية العامة 114/79 وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولاحظوا في هذا الصدد ما أبدي من اهتمام في الحلقة الدراسية بهذه البعثات الزائرة والبعثات الخاصة وشجعوا على القيام بها بانتظام؛

(أ أ) أكدوا من جديد أن عملية إنهاء الاستعمار ستظل غير مكتملة إلى أن تُحسم جميع القضايا المعلقة بشأن إنهاء الاستعمار ومسائل المتابعة ذات الصلة بطريقة مرضية ووفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(ب ب) أكدوا ضرورة أن تواصل اللجنة الخاصة، في سياق العقد الرابع، تقييم التحديات الحالية التي تواجه عملية إنهاء الاستعمار والفرص المتاحة أمامها وأن تضع خطة عمل عملية للعقد الرابع بغية التعجيل بعملية إنهاء الاستعمار؛

(ج ج) شجعوا الدول القائمة بالإدارة على أن توافي اللجنة الخاصة، بمقتضى المادة 73 (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، بحالة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

التذييل الأول

قائمة المشاركين

أعضاء اللجنة الخاصة

أنتيغوا وبربودا	أليسا ويست
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	كارمن روسا ريوس
شيلي	ماريو أرتازا
كوت ديفوار	كريم سيلو
كوبا	دابلينيس مورينو غويرا ^(١)
دومينيكا	فيلبرت آرون
إثيوبيا	يوسف كاساي ^(١)
الهند	مادان كومار غيلديال
إندونيسيا	باوان كاديان
	هاري برايوو
	ماريا بينيديكتا ديا كريستانتني
	فهمي رماديانسيا
إيران (جمهورية - الإسلامية)	علي جامع بوزورغ
نيكاراغوا	إليان ياكسا بيتشاردو أوربينا ^(١)
بابوا غينيا الجديدة	فريد ساروفا ^(١)
الاتحاد الروسي	روديون غرودينسكي ^(١)
سانت لوسيا	مينيسا رمبالي ^(١)
	كارلتون هنري ^(١)
	ميشيل جوزيف
سانت فنسنت وجزر غرينادين	لاسانا أندروز
سيراليون	مايكل إمران كانو ^(١)
	كارين جين بايمارو
الجمهورية العربية السورية	قُصي الصَّحَّاك ^(١)
تيمور - ليشتي	جوزيه راموس - هورتا
	كاي رالا شانانا غوسماو
	بنديتو دوس سانتوس فريتاس
	كارليتو نونيس

فيلومينو لاي
 هيرمنجيلدو بيريرا
 جواو فريتاس كامارا
 ديونيسيو دا كوستا بابو سواريس
 دومينغو أوغوستو
 جوفينسيو مارتينز
 ليونيتو مانتيلو
 فولجينسيو كوربافو
 ماركوس دا كوستا
 إيفنز دي سوزا
 ليوريو بيريرا
 جيزوينو ألفيس
 صامويل سواريس
 أوليفيو دي دوش
 سيباستيانا باروش
 ليديا سواريس
 ميرينا شاريال
 جواكيم جوزيه كوستا تشافيس
 ديفي ماغنو
 سوسيا مارتينز
 ريتا ألفيس
 ويليام موتافونغوا
 هواكين أ. بيريس أليستاران
 توفيق العيد قويدري
 محمد - الصغير العتروس
 عبد الغني مرابط
 ماتئوس بيدرو لويمبا
 سايونارا موالوبامبو
 فرانسيسكو تروبيبي
 هوسيه لويس فرنانديس بالوني

جمهورية تنزانيا المتحدة
 فنزويلا (جمهورية - البوليغارية)
 الدول الأعضاء في الأمم المتحدة
 الجزائر

أنغولا

الأرجنتين

ماكسيميليانو هابيير ألباريس	
كاثرين مولينو	أستراليا
ماثيو أونيل	
توفيق موسايف	أذربيجان
كارلوس فولر	بليز
شانفي اسماعيل	جزر القمر
إيلاي جبريل ياسين عبد الله	جيبوتي
ليا بوانغا عيون	غابون
لامين ب. ديبا	غامبيا
حافظ إيساهاكو	غانا
عمر هلال	المغرب
رضوان حسيني	
مولاي أحمد مغيزلات	
ماجدة المونشو	
عبد العزيز هوارية	
منى الوزاني الشاهدي	
أمين العززي	
هيرمان بولي دايموندز	ناميبيا
سوما نانغومي موسيلكا	
ديامان ديوم	السنغال
كغوموتسو دافني راهلاغا	جنوب أفريقيا
إيلينا غوميث أيويث	إسبانيا
تيريفافي ماويريه	زمبابوي
الدول القائمة بالإدارة	
فيرونك روجيه - لاكان	فرنسا
أنطون مروة	
هيلين تونه	نيوزيلندا
تشيلسي روبرتس	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية اشتياق غفور	
الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	
إلغازر بينيتو ويتلي	جزر فرجن البريطانية

ريكاردو ويتلي	جزر فوكلاند (مالفيناس) ^(ب)
تيسلين باركمان	بولينيزيا الفرنسية
ماريغا لوشا - كيتالون	جبل طارق
جوزيف بوسانو	غوام
ستيوارت ريان	كاليدونيا الجديدة
ملفين ب. وون بات - بورجا	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
آلسيد بونغنا	الصحراء الغربية
زافيه روسار	
تريغنا أ. روش	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة
سيدي محمد عمار (جبهة البوليساريو)	المنسق المقيم بالوكالة
بويبات مالينين (جبهة البوليساريو)	(منظمة الصحة العالمية)
غالا بهية	
محمد أبا	
أرفيند ماثور	
محمد سليم	
	المنظمات الإقليمية
ريتشارد بالكوان	مجموعة رأس الحرية الميلانيزية
	الخبراء
	جيروم بوكيه - إلكايم
	كارلايل كورين
	موراني فريبول
	أنطوني جيرو
	فيكتور غونيه
	باتريك جوميسي
	بينوا كوتي
	ستيفن لاوسيل ريكورت
	فاكوندو رودريغس
	تيريتاهي تيبواراوري
	ريشارد توهيافا

ماري - لور أوكيوي

روش واميتان

نايا واتيو

تشارلز ويا

موريس ويميان

(أ) عضو الوفد الرسمي للجنة الخاصة.

(ب) بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية منازعة حول السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس).

التذييل الثاني

رسالة الأمين العام إلى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ أُقيمت عبر فيديو مسجل مسبقاً

يسرني أن أبعث بتحياتي الحارة إلى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لعام 2025 التي تعقدها لجنة إنهاء الاستعمار.

وأشكر تيمور - ليشتي، حكومة وشعباً، لاستضافتهما هذا الاجتماع.

إن مسيرة بلدكم نحو الاستقلال منارة أمل يهتدي بها الجميع.

وعلى مر السنين، ما برحت الأمم المتحدة فخورة بمواكبة العديد من الأقاليم في مسيرتها نحو إنهاء استعمارها، ونحن نتعهد بمواصلة هذا العمل الحيوي.

إن تركيزكم منصب هذا العام على "مسارات نحو مستقبل مستدام" - اعترافاً منكم بأن الظروف والاحتياجات تتباين من إقليم إلى آخر - وبما تواجهونه أيضاً من تحديات مشتركة.

إن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي هي في الخطوط الأمامية في مواجهة أزمة المناخ - فهي تواجه ارتفاع منسوب البحار والطقس القاسي. ويجب على العالم أن يبذل مزيداً من الجهود لضمان حصولكم على ما تحتاجونه من تمويل مناخي ودعم في مجال التكيف.

كما لا يزال الضعف الاقتصادي يمثل تحدياً كبيراً - بما في ذلك الاعتماد على قطاع وحيد مثل السياحة أو الاعتماد الكبير على الواردات. ويجب أن نواصل دعم جهود التنويع الاقتصادي.

ويجب توسيع نطاق الترابط الرقمي والتعليم والقدرة على الوصول إلى الابتكار بغية تمكين قدرات المجتمعات المحلية وإتاحة الفرص - مع التركيز بشكل خاص على النساء والشباب والشعوب الأصلية.

وعلى جميع هذه الجبهات وغيرها، من الضروري الاستمرار في العمل على عدم ترك أي شخص أو إقليم خلف الركب.

فلنلتزم بتسريع عملية قطع دابر الاستعمار وإنهائه في جميع أشكاله.

التذييل الثالث

قرار للإعراب عن التقدير لتييمور - ليشتي حكومة وشعبا

إن المشاركين في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ،

وقد اجتمعوا في ديلي من 21 إلى 23 أيار/مايو 2025، للنظر في التحديات المطروحة والفرص المتاحة في عملية إنهاء الاستعمار في عالم اليوم،

وبعد الاستماع إلى البيان الهام الذي ألقاه رئيس تيمور - ليشتي، جوزيه راموس - هورتا في افتتاح الحلقة الدراسية،

وإن يحيطون علما بالبيانات الهامة التي أدلى بها ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

يعربون عن عميق امتنانهم لتييمور - ليشتي حكومة وشعباً لتزويد اللجنة الخاصة بالمرافق اللازمة لعقد حلقتها الدراسية، وللمساهمة الممتازة التي قدمتها في نجاح الحلقة الدراسية، ولا سيما لما لقيه المشاركون طوال مدة بقائهم في تيمور - ليشتي من سخاء بالغ وكرم ضيافة واستقبال ودي وحر.

250825 220825 25-11358 (A)

